



جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف

الدين والحياة

(٢)

إعداد

الإدارة العامة للفتوى وبحوث الدعوة

إشراف ومراجعة وتقديم

أ.د / محمد مختار جمعة

وزير الأوقاف

١٤٤٣هـ / ٢٠٢٢م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا
تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

(سورة هُود : ٨٨)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه
ورسوله سيدنا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه
إلى يوم الدين .

وبعد :

فإن الدين ليس بمعزل عن حركة الكون وعمارته ، فالدين فن
صناعة الحياة لا صناعة الموت ، فلن يقدر الناس ديننا ما لم نتفوق في
أمر دنيا ، فإن تفوقنا في أمور دنيانا احترم الناس ديننا ودنيانا .
وإن صحيح العقل لا يمكن أن يصادم صحيح النقل ، فمن أنزل
صحيح النقل هو سبحانه من زين الإنسان بالعقل ، ومنحه القدرة
على التأمل والتفكير والفهم ، والأديان إنما جاءت لتحقيق مصالح
البلاد والعباد ، فحيث تكون المصلحة المعتبرة فثمة شرع الله الحنيف ،
وهو ما تسعى إلى تحقيقه العقول الرشيدة والقيادات الحكيمة .

الدين والدنيا يتكاملان ولا يتصادمان ، فكل ما يؤدي إلى سعادة الناس في حياتهم هو من صميم معاني الأديان ومقاصدها العليا ، وكل ما يؤدي إلى الضعف واضطراب الحياة وانتهاج سبل الغي والضلال يتناقض مع الدين والخلق والفطرة الإنسانية السوية .

الدين والدولة لا يتناقضان ، إنما يرسخان معاً لأسس العمل والإتقان والبناء والتعمير ، والتكافل المجتمعي ، وأن لا يكون بيننا جائع ، ولا محروم ، ولا عارٍ ، ولا مشرد ، ولا محتاج ، الأديان رحمة كلها ، عدل كلها ، ساحة كلها ، يسر كلها ، وهو ما عليه الإنسانية السوية .

وفي هذا الكتاب - الجزء الثاني من سلسلة الدين والحياة - نقدم للقارئ الكريم عددًا من الموضوعات المهمة ، منها : أهمية التخطيط في حياة الفرد والمجتمع ، وحماية الشأن العام والمصلحة العامة ، ومفهوم عهد الأمان في العصر الحاضر ، وفروض الكفايات ودورها في تحقيق التوازن المجتمعي ، وترتيب الأولويات وأثره في حياة الفرد والمجتمع ، ورعاية المسنين وحماية حقوقهم ، وخطورة

الإدمان والمخدرات على الفرد والمجتمع ، وضوابط الأسواق
وآدابها ، وغيرها من الموضوعات وثيقة الصلة بواقع الناس وشؤون
حياتهم.

وقد راعينا في هذه الموضوعات أن تكون في أسلوب سهل
ميسر، وفي إطار ساحة الإسلام ووسطيته نقدمه لكل الباحثين عن
الفكر الوسطي المستنير من المتخصصين وغير المتخصصين .
والله من وراء القصد ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك
وزير الأوقاف
رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

أهمية التخطيط في حياة الفرد والمجتمع

إنَّ الله (عزَّ وجلَّ) لم يخلق الإنسان عبثاً ، بل جعل له في الحياة رسالةً وهدفاً يسعى لتحقيقه ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ * فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾^(١).

وهذا الهدف لن يتحقق إلا بتدبيرٍ وإعدادٍ وتخطيطٍ ، فالإنسان الذي يسير على غير هدى لا يعرف له وجهة ، ولا يدرك له غاية ، فهو إنسانٌ تتعاوره الضربات لتسقطه صريع المحن ، بئس الحال ، شقي النفس ، قليل الإنجاز أو عديمه .

قال عمر (رضي الله عنه) : " إِنِّي أَكْرَهُ الرَّجُلَ أَنْ أَرَاهُ يَمْشِي سَبَهْلًا ، أَي : لَا فِي أَمْرِ الدُّنْيَا وَلَا فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ " ^(٢) ، وقد صح في

(١) المؤمنون : ١١٥ ، ١١٦ .

(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج ، أبو عبد الله ، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى : ٥٧٦٣ هـ) ، ٥٨٨ / ٣ ، ط عالم الكتب .

الحديث عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال : قال النبي (صلى الله عليه وسلم): "نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ"^(١).

والتخطيط للمستقبل أخذٌ بالأسباب ولا يتنافى مع التوكل على الله تعالى ، فلا حرج على المسلم أن يقول : " إن شاء الله سأفعل كذا" ، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لشيءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا * إِلَّا أَن يَشَاءَ اللهُ﴾^(٢) ، وقد أشار القرآن الكريم في قصة ذي القرنين إلى أنه أخذ بالأسباب وخطط للمستقبل ، وفي ذلك يقول الله تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا * قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا * قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا * آتُونِي

(١) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب : لا عيش إلا عيش الآخرة ، حديث

رقم ٦٤١٢ .

(٢) الكهف : ٢٣ ، ٢٤ .

زُبْرَ الْحَدِيدِ حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا * فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا ﴿١﴾ .

وفي قصة نبي الله يوسف (عليه السلام) كان التخطيط سبباً لنجاة البلاد والعباد من مجاعة مهلكة ، وخطر محقق ، قام بذلك نبي الله يوسف (عليه السلام) في خطة استغرق تنفيذها خمس عشرة سنة ، وذلك في تأويل يوسف (عليه السلام) لرؤيا الملك كما حكى القرآن الكريم على لسانه في قوله تعالى : ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَابًّا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ هُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ ﴾ (٢) ، لقد وازن سيدنا يوسف (عليه السلام) بين الإنتاج المتقن والعمل الدؤوب ، والاستهلاك الرشيد والادخار المحكم ، لقد أدرك

(١) الكهف : ٩٣-٩٧ .

(٢) سورة يوسف : ٤٧-٤٩ .

المشكلة ففكر في الحلّ ولم ييخل به على من سجنوه ظلمًا وعدوانًا ،
فإنّ المصلحة العامة عنده مقدّمة على المصلحة الخاصة ، وهذه
دروس بالغة الأهمية ، فلا ينبغي الاكتفاء بعرض المشكلة فقط
والوقوف عندها ، بل ينبغي السعي لإيجاد المخرج من الأزمة .
ومن أراد أن يتعلم التخطيط فليتأمل هجرة النبي (صلى الله عليه
وسلم)، فقد كان (صلى الله عليه وسلم) نموذجًا للقائد والمعلّم ،
فتراه وهو في رحلة الهجرة يخطط ويدبر ويثق في نصر الله (عزّ
وجلّ) أولاً وأخيرًا ، فيأتي بعلي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ؛
لينام في فراشه على سبيل التمويه ، ويسلك طريقًا وعبرًا غير مأهول
ولا معتاد ، ويختبئ في الغار حتى يهدأ الطلب عليه وعلى صاحبه ،
ويدبر من يأتيه في الغار بالأخبار والطعام ، ومن يعني على الآثار ،
ويحسن انتقاء من يقوم بكل مهمة ، وهو في هذا كله متوكّل على
الله تعالى ، مُعلنًا أنه في معية الله تعالى ، فيقول لصاحبه : ﴿لَا تَحْزَنْ
إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾^(١).

(١) التوبة: ٤٠ .

ومن حسن التخطيط والأخذ بالمشورة معاً ما كان منه (صلى الله عليه وسلم) في يوم بدر حين قال لأصحابه: " أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْمُنَزِّلِ ، فَقَالَ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ هَذَا الْمُنَزِّلَ أَمَنْزِلٌ أَنْزَلَكَهُ اللَّهُ فَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ وَلَا نَتَأَخَّرَ عَنْهُ أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ: بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ ، قَالَ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ انْطَلِقَ بِنَا إِلَى أَدْنَى مَاءٍ الْقَوْمِ فَإِنِّي عَالِمٌ بِهَا وَبِقَلْبِهَا ، بِهَا قَلِيبٌ قَدْ عَرَفْتُ عُذُوبَةَ مَائِهِ وَمَاءٌ كَثِيرٌ لَا يَنْزَحُ ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهَا حَوْضًا وَنَقْدِفُ فِيهِ الْأَيْبَةَ فَنَشْرَبُ وَنُقَاتِلُ وَنُعَوِّرُ مَا سِوَاهَا مِنْ الْقُلُوبِ" (١).

وفي يوم أحد يدير (صلى الله عليه وسلم) المعركة باقتدار حقق به المسلمون النصر في أول المعركة ، وهو يخطط للميدان تحطيماً تميز

(١) مغازي الواقدي ، لمحمد بن عمر بن واقد السهمي المدني ، ت : ٢٠٧هـ ، ٥٣/١ ، ط دار الأعلمي ، بيروت ، ١٤٠٩/١٩٨٩ ، والسنن الكبرى للبيهقي ، جماع أبواب السير ، بابُ قَطْعِ الشَّجَرِ وَحَرْقِ الْمَنَازِلِ ، حديث رقم: ١٨١٢٣ ، باختصار .

بالمرونة ، فقد انسحب عبد الله بن أبي بن سلول بثلاث الجيش قبل بداية المعركة ، ومع ذلك يعيد النبي (صلى الله عليه وسلم) توزيع الجيش ليسيطر على الميدان ، ويوزع المسلمين على أماكن القتال ، وعندما خالف المسلمون الخطة دارت عليهم الدوائر ، ففي حديث البراء (رضي الله عنه) قَالَ: "لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) جَيْشًا مِنَ الرُّمَاءِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ (رضي الله عنه) وَقَالَ: "لَا تَبْرَحُوا إِنِّ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا ، وَإِنِّ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا" فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجُبَلِ رَفَعْنَ عَن سُوْقِهِنَّ قَدْ بَدَتْ خَلَاحِلُهُنَّ فَأَخَذُوا يَقُولُونَ : الْغَنِيمَةُ الْغَنِيمَةُ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ، عَهْدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) أَنْ لَا تَبْرَحُوا فَأَبَوْا ، فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَ وُجُوهُهُمْ فَأُصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا"^(١).

وفي يوم الخندق يخطط النبي (صلى الله عليه وسلم) ويحفر الخندق حول المدينة بمشورة أحد أصحابه ، وهو سلمان الفارسي

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة أُحُد، حديث رقم ٤٠٤٣.

(رضي الله عنه)^(١)، وهو أمر لم يكن معلومًا في خطط العرب في القتال ؛ ليحافظ على الدولة من الأعداء المتربصين بها ، المحاصرين لها ، حتى كشف الله غمهم ، وأزاح همهم .

وإن من حُسنِ التخطيطِ حُسنَ توظيفِ المهارات ، بأن تضع الرجل في موضعه المناسب ليحسن العمل ، يظهر ذلك جليًا من خلال عدة مواقف للنبي (صلى الله عليه وسلم) نذكر منها : اختياره لأسامة بن زيد (رضي الله عنهما) قائدًا لجيش من جيوش المسلمين على الرغم من صغر سنه .

ترتيبه لقادة الجيش في يوم مؤتة ؛ لأجل تحقيق النصر على الروم ، حيث وضع كل رجل في موضعه^(٢) .

(١) ذكره ابن حجر في الفتح : " قَالَ سَلْمَانُ لِلنَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِنَّا كُنَّا بِفَارِسٍ إِذَا حُوصِرْنَا حَنَدَفْنَا عَلَيْنَا فَأَمَرَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِحَضْرِ الحُنْدُقِ حَوْلَ المَدِينَةِ وَعَمِلَ فِيهِ بِنَفْسِهِ تَرْغِيبًا لِلْمُسْلِمِينَ " . فتح الباري لابن حجر ، ٣٩٣/٧ .

(٢) مسند أحمد، ٣٧/٢٤٤ ، حديث رقم ٢٢٥٥١ ، وفيه : " عَلَيْنَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَإِنْ أُصِيبَ زَيْدٌ ، فَجَعَفَرٌ ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرٌ ، فَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ " .

اختياره لزيد بن ثابت (رضي الله عنه) ؛ ليتعلم اللغة العبرانية
ويتولى الترجمة له (صلى الله عليه وسلم)^(١) .
اختياره لمعاذ بن جبل (رضي الله عنه) لمهمة القضاء في اليمن ؛
لفقهه وعلمه وبراعته^(٢) .

(١) مسند أحمد، ٣٥/٤٩٠، حديث رقم ٢١٦١٨، ولفظه: "يَا زَيْدُ، تَعَلَّمْ لِي
كِتَابَ يَهُودَ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي" قَالَ زَيْدٌ: فَتَعَلَّمْتُ لَهُ كِتَابَهُمْ،
مَا مَرَّتْ بِي خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حَتَّى حَدَّثْتُهُ وَكُنْتُ أَقْرَأُ لَهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ،
وَأَجِيبُ عَنْهُ إِذَا كَتَبَ".

(٢) سنن الترمذي، أبواب الأحكام، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَاضِي كَيْفَ يَقْضِي، حديث
رقم ١٣٢٧، ومسند أحمد، ٦/٣٣٣، حديث رقم ٢٢٠٠٧، ولفظه: "عَنْ
مُعَاذٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «كَيْفَ
تَصْنَعُ إِذَا عَرَضَ لَكَ قِضَاءٌ؟» قَالَ: أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي
كِتَابِ اللَّهِ؟» قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي
سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؟» قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي، لَا أَلُو. قَالَ: فَضَرَبَ
رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ
رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ".

من هذا نرى مدى إدراكه (صلى الله عليه وسلم) لمهارات كل فرد من أصحابه ، ومدى الاستفادة منها بحسن توظيفها .

وعلى المستوى الشخصي يوجه النبي (صلى الله عليه وسلم) أصحابه إلى النظر للمستقبل نظرة تدبيرٍ وحسابٍ لصروف الزمن ومتغيرات الحياة ، فها هو سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) يقول: " عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلَّغْنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: "لَا" ، قَالَ: قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: "لَا ، الثُّلُثُ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجَهَ اللَّهِ ، إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا ، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ ، وَلَعَلَّ اللَّهُ يَرْفَعُكَ ، يَنْتَفِعُ بِكَ نَاسٌ ، وَيُضَرُّ بِكَ آخَرُونَ" (١) ، فهذا توجيهٌ إلى أمرين:

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل، =

الأول: التخطيط للأسرة في مستقبلها المادي تخطيطاً يقيها
صروف الزمان.

الثاني: فضل النفقة على الأهل .

وقد تعلم عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ذلك من الرسول
(صلى الله عليه وسلم)، فإذا به يخطط للدولة الإسلامية فيقيم فيها
الدواوين ، ويرتب الولاية ، وينظم بيت المال ، وحين تتعرض
الدولة لمجاعة في عهده يحسن إدارة الأزمة والتخطيط لمواجهةها ،
وهو بهذا الفكر وهذه الإدارة يقفز بالدولة الإسلامية الفتية قفزات
واسعة ، سادت بها الدنيا شرقاً وغرباً^(١) .

ثم جاء حفيده عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه) الذي أعاد
التخطيط للبلاد ؛ ليعيد توزيع الموارد للبلاد بالعدالة الاجتماعية
المرجوة ، ويخطط لاستغلال الفائض من الزكاة ؛ ليعيد توزيعه فيما

= حديث رقم ٥٣٥٤ . وصحيح مسلم ، كتاب الوصية ، باب الوصية بالثلث ،

حديث رقم ١٦٢٨ ، واللفظ له .

(١) انظر: البداية والنهاية، ٧ / ١٨ ، وما بعدها بتصرف .

ينفع الناس ، فيوزع على الفقراء ، ثم يسد الديون ، ثم يُزوّج الشباب الذي لا يستطيع النكاح ، ثم يعطي فقراء أهل الكتاب ، ولحسن تخطيطه وصدقه مع ربه يبارك الله له حتى أطعم الحيوان والطير على رؤوس الجبال^(١)، فما أحوجنا إلى هذا التخطيط في حياتنا ؛ لنحقق الكثير لديننا وأنفسنا وبلادنا!

إن العظماء هم الذين يعرفون هدفهم فيخططون لبلوغه ، فإن كانوا أفراداً كانوا ناجحين ، وإن كانوا قادة كانوا لشعوبهم ملهمين وبالمسئولية قائمين .

إن بلدنا في حاجة ماسّة إلى أن نضع خططاً قوية تنهض بحاضرها ومستقبلها في كل المجالات الزراعية والتجارية والتعليمية والاقتصادية والعسكرية والإدارية، ولا بدّ أن تراعي هذه الخطط الحفاظ على الكفاءات ، وتُقيم مبدأ تكافؤ الفرص بما يحقق العدالة الشاملة ، فبدون تخطيط سليم ووعي لمستقبلنا ، وإدراك لما حولنا لن يتحقق لنا تقدم ورفاهية.

(١) انظر: البداية والنهاية ٩ / ١٨٤ ، وما بعدها بتصرف .

فلا بد من الإعداد الجيد ، والتخطيط السليم ، والأخذ
بالأسباب ، وحسن التوكل على الله ، والثقة فيه ، فليحدد كل منا
رسالته وهدفه في الحياة ، وليجتهد لتحقيق هدفه ، وبلوغ أمله ،
فالتخطيط السليم والعمل الجاد ثمرتهما حياة طيبة وأجر حسن ،
قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ
حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١).

وللتخطيط أهمية في حياتنا الخاصة، فإنهم يقولون: "التدبير نصف
المعيشة"^(٢)، وعن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه)، قال: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ"^(٣)، وحسن
التدبير وتصريف الأمور وفق الإمكانيات المتاحة وعدم تكليف النفس
فوق طاقتها أحد أهم عوامل استقرار الأسرة والمجتمع.

(١) النحل: ٩٧.

(٢) الكوكب الوهاج في شرح صحيح مسلم لمحمد الأمين الهروي الشافعي، ١٨ /

٢٩٦، ط دار المنهاج، سنة ٢٠٠٩ م.

(٣) مسند أحمد، ٧ / ٣٠٢، حديث رقم ٤٢٦٩.

حماية الشأن العام والمصلحة العامة

فقد بنى الإسلام دولة حقيقية ، أرسى قواعدها ، وجعل لها مقوماتها ، وحث على الحفاظ عليها ، والدود عنها ، وجعل حماية شأنها العام ، والاهتمام به مسئولية مشتركة بين أفرادها جميعاً ، وكلما زاد الوعي بين أبناء المجتمع بقيمة الشأن العام وخطورته ، كلما زاد التعاون والتكاتف والترابط للحفاظ عليه ، فلتتحقق للمجتمع قوة البنيان الواحد ، وشعور الجسد الواحد الذي حث عليه نبينا (صلى الله عليه وسلم) : " الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ " (١) ، وقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ ، وَتَرَاحُمِهِمْ ، وَتَعَاطُفِهِمْ ، مَثَلُ الْجَسَدِ ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى " (٢) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب المظالم والغصب ، باب نَصْرِ الْمَظْلُومِ ، حديث رقم ٢٤٤٦ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البرِّ وَالصَّالَةِ وَالْأَدَابِ ، باب تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ ، حديث رقم ٢٥٨٦ .

ومما لا شك فيه أن أحد أهم مقومات الحفاظ على الشأن العام: تقديم المصلحة العامة الواسعة التي يعود نفعها على جميع الناس على المصلحة الخاصة الضيقة التي يعود نفعها على أصحابها فقط ، تخليصاً للنفس البشرية من شرور الأنانية ؛ ذلك أن المصلحة العامة تشمل كل ما يحقق إقامة الحياة للمجتمع بأسره من أمور مادية، ومعنوية ، تجلب الخير والنفع للناس ، وتدفع عنهم الشر والمفاسد ، وتحقق حماية الوطن ، واستقراره ، وسلامة أراضيه ، ولا شك أن تحقيق صلاح الأمة وعموم المجتمع هو ما يقتضيه فقه الأولويات .

لقد أكد القرآن الكريم أن الحفاظ على المصلحة العامة وتقديمها على المصالح الخاصة هو منهاج الرسل والأنبياء جميعاً ، فلم يُرسل الله (عز وجل) نبياً ولا رسولاً إلا لإسعاد قومه ، وتحقيق الخير لهم ، دون مقابل مادي ، أو منفعة دنيوية ، قال تعالى على لسان نبيه نوح (عليه السلام): ﴿وَيَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالاً إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّهُمْ مُلَأُوا رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ﴾^(١).

(١) هود: ٢٩ .

وقال سبحانه على لسان نبيه هود (عليه السلام): ﴿يَا قَوْمِ لَا
أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(١)،
وقال تعالى على لسان سيدنا شعيب (عليه السلام): ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا
الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ
أُنِيبُ﴾^(٢).

ولقد جاء الشرع الحنيف بما يتوافق مع العقل ، ويتناسب معه ،
فرغب في أمور من شأنها أن تحقق المصلحة العامة لجميع أبناء
الوطن ، منها : تلبية حاجات المجتمع الضرورية ، ومراعاة فقه
الواقع ، فإن كانت حاجة المجتمع إلى بناء المستشفيات وتجهيزها
لعلاج الفقراء ورعايتهم ، فالأولوية لذلك ، وإن كانت حاجة
المجتمع لبناء المدارس والمعاهد ، وصيانتها ، وتجهيزها ، والإنفاق
على طلاب العلم ورعايتهم ، فالأولوية لذلك ، وإن كانت الحاجة
ماسة لتيسير زواج المعسرین ، وسدّ الدّین عن المدینین ، وتفريج

(١) هود: ٥١.

(٢) هود: ٨٨.

كروب الغارمين ، فالأولوية لذلك فقضاء حوائج الناس والقيام
بمتطلبات حياتهم من الواجبات الشرعية والوطنية ، يقول (صلى
الله عليه وسلم): " مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبَعَانَ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى
جَنْبِهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ"^(١) .

ومنها: الحفاظ على المال العام ، فهو مما يشترك فيه المواطنون جميعاً ،
وحرمة المال العام أشد من حرمة المال الخاص ؛ لكثرة الحقوق المتعلقة
به ، وتعدد الذمم المألقة له ، ولذلك حذر الإسلام من إتلافه ، أو
سرقته ، أو الإضرار به ، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوْفِي كُلُّ نَفْسٍ مِمَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٢) ، فالمال العام
ملكٌ للناس جميعاً ، وليس ملكاً لفئة معينة منهم ، والقائمون عليه إنما
هم أمناء في حفظه ، وتحصيله ، وصرفه لأهله ، فلا يحل لأحد أن
يعتدي عليه ، أو يأخذ منه ما لا يستحقُّ ، لأن ذلك يعد خيانة وظُلماً ،
وأكلاً لأموال الناس بالباطل .

(١) المعجم الكبير للطبراني، ١ / ٢٥٩ ، حديث رقم ٧٥١ .

(٢) آل عمران: ١٦١ .

كما أمر الإسلام بالحفاظ على المرافق العامة ، كدُور العبادة ، والمدارس ، والمستشفيات ، والحدائق ، وغيرها ، حيث إنها ملك للجميع ، ونفعها يعود على الجميع ، وحثُّرَّ أشد التحذير من الاعتداء عليها ، أو تضييعها ، أو إفسادها بأي صورة من الصور، يقول الحق سبحانه: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾^(١)؛ حتى لا يتوهم بعض الناس أنه يجوز له أن يستغل الملك العام بالطريقة التي يريد ، وكيفما شاء ، بدعوى أن له حقاً شائعاً فيه ، وهذا فهم خاطيء ، فالواجب علينا المحافظة على المرافق العامة ، وحمايتها والقيام على تنميتها وتطويرها ؛ لأنها ليست لفرد دون فرد، ولا لجماعة في زمن معين ؛ بل هي لنا جميعاً ، وللأجيال القادمة.

ومنها: الحفاظ على الطريق ، ومراعاة حقه ، قال (صلى الله عليه وسلم): "إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ" ، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): "فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ" ، قالوا:

(١) الأعراف: ٥٦.

وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: "عَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ"^(١)، وقال رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): "الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ"^(٢).

ومنها: أداء الخدمة الوطنية التي تعد من أهم الواجبات التي يقوم بها الإنسان نحو دينه ووطنه، وهي دليل على ولائه لبلده، وصدق انتمائه له، ومحبه إياه، فليس الوطن والعرض أقل خطراً أو مكانة عند المسلم من نفسه، أو دينه، أو ماله، أو متاعه، كما أنها تغرس في أبناء الوطن معاني الرجولة، والشهامة، والمروءة، والقيم النبيلة التي جاء بها ديننا الإسلامي الحنيف، يقول (صلى الله

(١) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب بدء السلام، حديث رقم ٦٢٢٩، وصحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات، حديث رقم ٢١٢١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب شُعبِ الإيمان، حديث رقم ٣٥.

عليه وسلم): "عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ،
وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"^(١).

ومن المصلحة العامة التي يجب مراعاتها - حفاظًا على الشأن العام - ما يكون بين الدولة وغيرها من الدول ، أو المنظمات ، أو المؤسسات الخارجية من معاهدات ؛ فإن أي إجراء فقهي ، أو إفتائي ، أو فكري ، أو دعوي ، لا بد أن يكون إجراءً مؤسسيًا ، صادرًا عن ولي الأمر ، أو من ينيبه في ذلك ، وعلى من يتحدث في مثل هذه الأمور أن يضع في اعتباره كل الملابس المجتمعية ، والوطنية ، والدولية المتصلة بالأمر الذي يتحدث عنه ، حتى لا تصدر بعض الآراء والفتاوى الفردية المتسرعة في الشأن العام بما يصادم الواقع ، أو يتصادم مع القوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية ، وقد أمرنا الحق سبحانه وتعالى بالوفاء بالعهود ، فقال

(١) سنن الترمذي ، أبواب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله ، حديث رقم ١٦٣٩ .

سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾^(١)، فهذه الآية الكريمة عامة ، تشمل كل العقود ، والعهود ، والالتزامات التي يلتزم بها الإنسان مع غيره ، ويقول نبينا (صلى الله عليه وسلم): "المُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ، إِلَّا شَرْطًا حَرَّمَ حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا"^(٢).

وهذا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يرد أبا بصير (رضي الله عنه) بعد صلح الحديبية ، وفقاً للمعاهدة التي كانت بينه (صلى الله عليه وسلم) وبين قريش ، مع احتمال تعرض هذا الصحابي للأذى؛ حفاظاً على العهد الذي عاهد عليه قريشاً ، وهذا من باب الوفاء بالعهد من جهة ، ومن باب تقديم وتغليب المصلحة العامة من جهة أخرى.

(١) المائة : ١ .

(٢) سنن الدارقطني ، كِتَابُ الْبَيْعِ ، حديث رقم ٢٨٩٢ ، ومعرفة السنن والآثار لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوِجْردي الخراساني ، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، كتاب النكاح ، الشَّرْطُ فِي النِّكَاحِ ، حديث رقم ١٤٣٤٩ .

إن للحديث في الشأن العام - دون وعي أو فهم - مخاطره التي تضرب في بنية الدولة وعضدها ؛ لأنه يجعل أمن الوطن ، واستقراره كلاً مباحاً ، ومادة للسخرية ، فيكثر اللغط ، ويتحدث من لا يعلم فيما لا يدري ، وما أكثر المرجفين الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون ، وقد أمرنا الحق سبحانه أن نرد الأمر إلى أهله ، فقال سبحانه: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدْعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١).

إنَّ مفهوم الشأن العام يتجاوز اهتمامات الفرد المحدودة إلى اهتمامات جموع الأفراد ، ومن أجل ذلك فأمره ليس مشاعاً لأفراد الناس ؛ وإنما يقوم عليه متخصصون ، يدركون قيمة ما أسند إليهم من مهام تتعلق بالأمن القومي ، وحياة الناس ، ومصالحهم ، ومقدرات الأوطان ، ووضعها الإقليمي والدولي ، وشؤونها

(١) النساء: ٨٣.

السياسية والاجتماعية ، والأمنية ، والعلمية ، وغير ذلك ، وأهل العلم على أن المجتهد أهل الاجتهاد والنظر ، إذا اجتهد في مجال اختصاصه فأخطأ فله أجر ، وإن اجتهد فأصاب فله أجران ، ومفهوم المخالفة يقتضي أن من اجتهد من غير أهل العلم والاختصاص في غير اختصاصه ، وفيما لا علم له به ، إن اجتهد فأخطأ ، فعليه وزران ، وزر لخطئه ، وآخر لجرأته على الفتوى بدون علم ؛ وذلك لحرص الإسلام على احترام أهل العلم والاختصاص ، حيث يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١) ، وأهل الذكر هم أهل العلم والاختصاص في كل علم من العلوم بحسب المسئول عنه .

ومن ثم كان النهي عن التسرع في الفتيا بدون علم ، أو سند شرعي ، قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٢) ، وقال سبحانه:

(١) النحل: ٤٣ .

(٢) الأنعام: ١٤٤ .

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ * مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾، ويقول نبينا (صلى الله عليه وسلم): "من أفتي بغير علم كان إثمُه على من أفتاه" (٢).

وقد كان أكابر الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين يتخرجون من الفتيا ، لعلمهم بخطورتها ؛ فيها هو الصديق (رضي الله عنه)، يقول: " أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي ، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِرَأْيِي " (٣)، وسئل الشعبي (رحمه الله) عن مسألة فقال: لا أحسنها، فقال له أصحابه: قَدْ اسْتَحْيَيْنَا مِنْكَ مِمَّا رَأَيْنَا مِنْكَ ، فَقَالَ : لَكِنَّ الْمَلَائِكَةَ الْمُقَرَّبِينَ لَمْ تَسْتَحْيِ حِينَ قَالَتْ : ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ (٤)، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (رحمه الله) ، قَالَ :

(١) النحل: ١١٤، ١١٥.

(٢) سنن أبي داود ، كتاب العلم ، باب التَّوَقُّفِ فِي الْفِتْيَا ، حديث رقم ٣٦٥٧.

(٣) شعب الإيمان ، الشعبة التاسعة عشر، تعظيم القرآن ، فصل في ترك المماراة في القرآن، حديث رقم ٢٠٨٢.

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٢ / ٨٣٢. والآية من سورة البقرة: ٣٢.

"أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ ، وَلَا يُحَدِّثُ حَدِيثًا إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ" (١).

وحماية الشأن العام مسئولية مشتركة ، كل حسب موقعه ، وقدراته ، يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم): "كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" (٢).

إن كثيراً من الناس ربما يستهينون بما يتحدثون به ، أو بما يكتبونه، أو ما يقومون بمشاركته على صفحات التواصل الاجتماعي ؛ بل قد يراه بعض الناس صورة من صور التسلية ، ولا يدركون أن صناعة

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، ٢ / ١١٢١ .

(٢) متفق عليه، صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، بابُ الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى وَالْمُدُنِ، حديث رقم ٨٩٣ واللفظ له، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، بابُ فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ ، وَالْحُتُّ عَلَى الرَّفِيقِ بِالرَّعِيَّةِ ، وَالنَّهْيُ عَنْ إِذْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ ، حديث رقم ١٨٢٩ .

الشائعات ، وترويجها بين الناس وسيلة من وسائل الهدم التي يستخدمها أهل الباطل في صراعهم مع أهل الحق، فترى أمة الجسد الواحد يشكك بعضها في بعض ، ويُحَوِّن بعضها بعضًا ؛ لذا قال النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ"^(١)، فإذا كان تحدث الإنسان بكل ما يسمعه نوعًا من أنواع الكذب ، يُعاقب عليه قائله عقوبة شديدة في الآخرة ، فكيف بمن يتحدث بما لم يره ، أو يسمعه ، ولا علم له به ، زورًا ، وبهتانًا ، وافتراءً؟ وكم من كلمة كاذبة تبلغ الآفاق ، فتكون سببًا في عذاب صاحبها يوم القيامة ، حيث يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم): "إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ"^(٢)، مما يتطلب منا الحيطة ، والحذر ، والتعقل ، وعدم الخوض فيما لا نعلم ، أو الفتوى بدون علم.

(١) صحيح مسلم ، مقدمة الإمام مسلم ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، حديث رقم ٤ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ ، حديث رقم ٦٤٧٨ .

لقد أمرنا الحق سبحانه وتعالى بالثبوت ، وعدم الانسياق وراء
المخربين ، والتحقق من كل الأخبار التي ترد إلينا ، حيث يقول
سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ
تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾^(١)، وقال
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "التَّائِي مِنَ اللَّهِ ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ"^(٢)،
وقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فِي عَمَلِ
الْآخِرَةِ"^(٣).

ألا ما أحوجنا إلى الوعي بقيمة الشأن العام ، وتغليب المصلحة
العامة ، وإدراك المخاطر التي تحاك حولنا ، فلنثبّت متحدين على
الحق ، حتى لا نسقط في مكائد أعدائنا المتربصين بنا ، ولننشر الثقة
بيننا ، ولنتعاون على كل خير يعود أثره على الناس جميعاً.

(١) الحجرات: ٦ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، كِتَابُ آدَابِ الْقَاضِي ، بَابُ التَّبَيُّتِ فِي الْحُكْمِ ، حديث
رقم ٢٠٢٧٠ .

(٣) سنن أبي داود ، كِتَابُ الْأَدَبِ ، بَابُ فِي الرَّفْقِ ، حديث رقم ٤٨١٠ .

اللهم وفقنا لأداء حقوق وطننا علينا ، واحفظ شعبنا ، وولادة
أمورنا، وجيشنا ، وشرطتنا ، واجعل مصرنا العزيزة أمناً آمناً
سحاً رخاء ، وسائر بلاد العالمين.

* * *

مفهوم عهد الأمان في العصر الحاضر

إن الإسلام دين الأمن والأمان ، والسلم والسلام ، والبر والإحسان ؛ ولا شك أن الوفاء بالعهد قيمة أخلاقية وإنسانية عظيمة ، بها تُدعم الثقة ويتحقق الأمن والأمان بين الشعوب بعضها مع بعض ، وتنمو بها أواصر التعاون والمودة والبناء والتقدم بين أبناء المجتمع الواحد ، لذا كان الوفاء بالعهد شعبة من شعب الإيمان ، ودليلاً من دلائل الصدق والإحسان ، فهو أدب رباني جليل ، وخلق نبوي كريم ، وسلوك إسلامي قويم .

ولقد أمر الإسلام أتباعه بضرورة التحلي بخلق الوفاء بالعهود والعقود والمواثيق ، وأكد على ذلك تأكيداً جازماً ، فقال تعالى :
﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾^(١) ، وقال جل شأنه :
﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾^(٢) ؛ أي : التزموا

(١) الإسراء : ٣٤ .

(٢) النحل : ٩١ .

الوفاء بكل عهد أوجبتموه على أنفسكم ، سواء أكان فيما بينكم وبين الله (عزّ وجلّ) ، أم فيما بينكم وبين الناس ، ولا تنكثوا الأيمان بعد أن أكّدتموها ، وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً وضامناً حين عاهدتم، فمن أبرم عقداً وجب عليه احترامه ، ومن أعطى عهداً وجب عليه الالتزام به .

كما أخبر الحق سبحانه وتعالى أن أهل الوفاء الملتزمين بعهودهم وموآثيقهم هم أهل محبته، وهم أهل الصدق والتقوى من خلقه، حيث يقول سبحانه : ﴿بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾^(١)، ويقول جل شأنه : ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(٢)، ويبيّن سبحانه أنهم أصحاب الأجر العظيم، وورثة جنة النعيم ، فقال جل شأنه : ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٣)، ثم بيّن سبحانه هذا الأجر

(١) آل عمران: ٧٦.

(٢) البقرة: ١٧٧.

(٣) الفتح: ١٠.

العظيم في موضع آخر من كتابه ، فقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ
لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ * وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ *
وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ * أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ
مُكْرَمُونَ ﴿^(١) .

ولقد أعلی النبي (صلى الله عليه وسلم) من قيمة الوفاء بالعهود،
وحذر من نقضها ، أو عدم الوفاء بها ؛ حيث إن في خيانتها وعدم
الوفاء بها فسادًا للمجتمعات ، وفقدًا للثقة بين الناس ، وتضييعًا
للأمانات ، فقال (صلى الله عليه وسلم): " آية المنافق ثلاث: إذا
حدّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان " ^(٢) ، ويقول
(صلى الله عليه وسلم): " المسلمون عند شروطهم ، إلا شرطاً حرم
حلالاً أو أحلّ حراماً " ^(٣) ، وحذّر النبي (صلى الله عليه وسلم) من

(١) المعارج: ٣٢-٣٥ .

(٢) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، حديث رقم ٣٣،

وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، حديث رقم ٥٩ .

(٣) سنن الدارقطني، كتاب البيوع، حديث رقم ٢٨٩٢، ومعرفة السنن والآثار

للبيهقي، كتاب النكاح، الشرط في النكاح، حديث رقم ١٤٣٤٩ .

عقوبة الغدر ، فقال : " إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوَاءٍ ، فَيَقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ " (١) ، قال ابن كثير (رحمه الله) : " وَالْحِكْمَةُ فِي هَذَا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْغَدْرُ خَفِيًّا لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ ، فَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَصِيرُ عِلْمًا مَنْشُورًا عَلَى صَاحِبِهِ بِمَا فَعَلَ " (٢) .

وإن من جملة العهود التي أمر الشرع الحنيف التزامها ، وأكد على الوفاء بها ، وعدم نقضها (عهد الأمان) ، وهو بمفهوم العصر الحاضر : ما تمنحه الدولة من تصريح ، أو تأشيرة ، أو إذن بالدخول إلى أراضيها لأحد رعايا الدول الأخرى ، سواء أكان سائحًا أم زائرًا أم مقيمًا بموجب الأعراف والمواثيق والاتفاقيات الدولية في التعامل مع الدبلوماسيين ، ومن في حكمهم ، أو بموجب الاتفاقيات الثنائية بين الدول ، بأي طريق من الطرق المعتمدة قانونًا ،

(١) متفق عليه ، صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب مَا يُدْعَى النَّاسُ بِأَبَائِهِمْ ، حديث رقم ٦١٧٧ ، وصحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب تَحْرِيمِ الْغَدْرِ ، حديث رقم ١٧٣٥ ، واللفظ لمسلم .

(٢) تفسير ابن كثير ، ٣ / ٣٠٠ ، ط دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩ هـ .

والمعترف والمعمول بها لدى الدولة المضيفة ، وفق قوانينها المنظمة، وبمجرد حصول هذا الشخص على تصريح الإقامة ، أو تأشيرة أو إذن الدخول أصبح له حق وحرمة داخل هذه الدولة ، وأصبح هذا العهد الذي أعطته الدولة له مُلزمًا لكل مواطنيها والمقيمين بها ، لا يجوز نقضه أو الالتفاف عليه ، أو التحلل منه لا شرعًا ولا قانونًا، ومن رأى مخالفة تمس أمن وطنه ، أو تخالف النظام العام لدولته، فليس له إلا أن يرفع الأمر لأهل الاختصاص ، حتى تتمكن أجهزة الدولة من محاسبته في ضوء ما تقتضيه وتنظمه القوانين ؛ إذ ليس لأحد الناس محاسبته على ما بدر منه ، أو التعرض له بسوء ، وإلاَّ صارت الأمور إلى الفوضى وعدم الانضباط.

ومما لا شك فيه أن الوفاء بهذا العهد من أوجب الواجبات وألزمها شرعًا ، وقانونًا ، ووطنيةً ، وإنسانيةً ، فإذا كان ديننا الحنيف قد أعلى من شأن عهد الأمان ، فإن ذمة المسلمين في ذلك واحدة ، بمعنى أن العهد الذي يقطعه أحد المسلمين على نفسه ، يكون مُلزمًا لجميع المسلمين ، فما بالناس إذا صار هذا العهد ميثاقًا يضبطه وينظمه

الشرع والقانون معًا ، متعاضدين يقوي كل منهما الآخر ويدعمه ويستوجهه؟ لا شك أن ذلك يقتضي الوفاء بالذمم والعهود ، لا نقضها ، ولا تضييعها ، ولا حتى مجرد المساس بها.

إن الإسلام دين حفظ العهود والعقود ، دين لا يعرف الغش ، ولا الخداع ، ولا الخيانة ، فلم يثبت عنه (صلى الله عليه وسلم) - منذ بداية دعوته - ولا عن أحد من أصحابه (رضوان الله عليهم) أنهم منعوا أحدًا الأمان ، أو نقضوا عهد أمان منحوه لأحد ، حيث يقول الحق سبحانه مخاطبًا نبيه (صلى الله عليه وسلم) : ﴿وَإِنَّمَا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾^(١) ، وكان بين سيدنا معاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنهما) وبين الروم عهد ، فأراد معاوية (رضي الله عنه) أن يخرج على مقربة من حدود الروم ، فإذا انتهى الموعد باغتهم ، فلحق به رجل من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وَهُوَ يَقُولُ : " اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَفَاءٌ لَا عَدْرَ ، فَانظُرُوا فَإِذَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ

(١) الأنفال: ٥٨.

مُعَاوِيَةَ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ : مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَشُدُّ عُقْدَةً وَلَا يَحُلُّهَا حَتَّى يَنْقُضِيَ أَمْدَهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سِوَاءٍ ، فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (١) .

بل وتظهر عظمة الإسلام وتتجلى في أعلى صورها في أمر الله (عز وجل) لنبيه (صلى الله عليه وسلم) أن يجير ويؤمن من استجاره ، ولو كان مشركاً ، بل ولو كان محارباً ، حيث يقول سبحانه : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢) .

ولقد رسخ النبي (صلى الله عليه وسلم) لهذه القيم النبيلة التي تحقق الأمن والأمان للإنسانية كلها بقوله وفعله ، حيث يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : " لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا

(١) سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب في الإمام يكون بينه ، وبين العدو عهدٌ فيسير إليه ، حديث رقم ٢٧٥٩ .

(٢) التوبة : ٦ .

عَهْدَ لَهُ"^(١)، ويقول (صلى الله عليه وسلم): "مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا"^(٢)، ويقول (صلى الله عليه وسلم): " الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمَنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ"^(٣)، وها هو النبي (صلى الله عليه وسلم) يجسد لنا عملياً أروع الأمثلة في الوفاء بالعهد حتى مع أعدائه ؛ فعن يوم بدر يقول حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ (رضي الله عنه): " مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ ، فَأَخَذْنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ ، قَالُوا : إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا ، فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصُرَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم)، فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ (صلى الله عليه وسلم): أَنْصِرْ فَا،

(١) مسند أحمد، ٣٧٥ / ١٩، حديث رقم ١٢٣٨٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجزية، بابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ، حديث رقم ٣١٦٦.

(٣) سنن الترمذي، أبواب الإيمان، بابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمُسْلِمَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، حديث رقم ٢٦٢٧.

نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ" (١).

وعليه ، فإننا نؤكد أن من واجبنا جميعاً الحفاظ على العهود والمواثيق التي تلتزم بها الدولة تجاه كل إنسان يدخل إلى بلادنا ، وأن نكون متعاونين ومتضامنين على حفظ دمه ، وعرضه ، وماله ، وخصوصيته ، كما أن من واجبنا حسن استقباله ، وإكرامه ؛ ليرى منا ما نحب أن يتصوره عن عظمة ديننا ، وعمق حضارتنا ، ورقى إنسانيتنا ؛ بما يسهم في تكوين الصورة الذهنية التي نريدها لديتنا ، ووطننا ، ومجتمعنا ، وهذا هو حال الأمم والشعوب الراقية المتحضرة .

إن الإسلام دين العدل والتسامح والتعايش السلمي ، والمسلم دائماً أمن وأماناً ، سلمٌ سلامٌ في كل مكان يحل فيه ، في بلاده وفي غيرها ؛ فإذا انتقل المسلم لبلد آخر ، سواء أكان من بلاد المسلمين ، أم من غيرها ، فإن التأشيرة التي تمنحها هذه الدولة له - كعهد أمان

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب الوفاء بالعهد ، حديث رقم

يأمن به على نفسه - هي في المقابل عهد أمان منه لأهل هذا البلد ؛
يأمنون به على أنفسهم وأموالهم ، ويلزمه ذلك أن يخضع لقوانين
هذا البلد ، ويلتزم بها ، ويؤدي ما عليه بأمانة وصدق ، فيحرم عليه
أخذ شيء من أموالهم بغير حق ، أو الاعتداء على أعراضهم ، أو
الغدر بهم بأية صورة من الصور؛ حتى يكون خير سفير لدينه ،
ووطنه ، وحضارته ، فبمجرد دخوله تلك البلاد قد التزم وعاهد
الله (عزّ وجلّ) على الوفاء ، حتى لا يقع تحت طائلة قوله تعالى:
﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ
يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ
الدَّارِ﴾^(١).

يقول الإمام الشافعي (رحمه الله) : "إذا دخل الرجل دار غير
المسلمين بأمان منهم ، فلا يحل له أن يأخذ شيئاً من أموالهم - قل أو
كثر - حتى ولو كانوا في حالة حرب مع المسلمين ؛ لأنه إذا كان

(١) الرعد : ٢٥ .

منهم في أمان ، فهم منه في أمان مثله ؛ ولأنه لا يحل له في أمانهم إلا ما يحل له من أموال المسلمين"^(١). وقال الشاعر^(٢):

وَفَاءُ الْعَهْدِ مِنْ شَيْمِ الْكِرَامِ وَنَقْضُ الْعَهْدِ مِنْ شَيْمِ اللَّئَامِ
وَعِنْدِي لَا يُعَدُّ مِنَ السَّجَايَا سِوَى حِفْظِ الْمَوَدَّةِ وَالذَّمَامِ

* * *

(١) كتاب الأم للشافعي ، ٤ / ٢٨٤ .

(٢) ديوان ناصيف اليازجي ، إعداد إبراهيم اليازجي ، ص ١٠٧ .

فروض الكفايات ودورها في تحقيق التوازن المجتمعي

إن المتأمل في أحكام الشريعة الإسلامية يجد أنها جاءت لتحقيق مصالح العباد ، والسُّمُوِّ بالنفس البشرية إلى أعلى درجات الرقي والتحضر وحسن التعامل مع الآخرين ، عن طريق الالتزام بمنهج الله (عزّ وجلّ) وسنة رسوله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، ومن ثم يتمكن الإنسان من القيام بالمهمة التي خلقه الله (عزّ وجلّ) من أجلها ، ألا وهي عبادة الله وحده لا شريك له ، وعمارة الأرض، قال سبحانه: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾^(١).

ومن جملة الأحكام الشرعية التي جاء بها الإسلام لتحقيق الخير للإنسان ما يعرف بفرض العين ، وفرض الكفاية ، أما فرض العين فهو ما يجب وجوباً عينياً لازماً على شخص معين بذاته بحسب قدرته واستطاعته لا يقوم غيره فيه مقامه ، ويمثل له علماء الشريعة بالصلاة ، والصيام ، والزكاة ، والحج ، فلا يجزئ صيام الأمة كلها

(١) هود: ٦١ .

عن إفتار من أفطر ، ولا يغني عنه صيامها من الله شيئاً ، وكذلك الصلاة والزكاة ، ففرض العين إذا أقامه المسلم نال ثوابه وحده ، وإذا تكاسل عنه تحمل إثمه وحده.

وأما فرض الكفاية فهو لا يتعلق بشخص بعينه ، بل يتعلق بجميع أفراد المجتمع ؛ لكن إذا قام به بعض الناس سقط الإثم عن الباقين ، وإن لم يقيم به أحد أثموا جميعاً ، ومن ثم ففرض الكفاية هو ما يجب على المجتمع أن يقوم به من إنفاق المال ، أو بذل الجهد لدفع الضرر عن الفقراء والمساكين وغير القادرين ، يقول الحق سبحانه: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١).

فالكل في سفينة واحدة ، ولكي تصل إلى برّ الأمان لا بد من تكاتف الجميع وإلا هلكوا جميعاً ، يقول نبينا (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا ، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا،

(١) آل عمران: ١٠٤ .

فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ،
فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا حَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ، فَإِنْ
يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا،
وَنَجَّوْا جَمِيعًا"^(١).

وإذا كان بعض الفقهاء القدامى قد مثلوا لفروض الكفاية
ببعض الأمور ، كردّ السلام ، وتشميت العاطس ، واتباع الجنائز ،
وتغسيل الميت ، وتجهيزه ، وتكفينه والصلاة عليه ، ونحو ذلك ،
فإننا ذكرنا ذلك كله على سبيل المثال لا الحصر ، حيث إن مفهوم
فروض الكفاية يتسع لكل ما فيه صلاح البلاد والعباد ، فهي
لا تتوقف عند مجرد الشعائر فحسب ، بل تتناول كل ما تقوم
به حياة الفرد والمجتمع ، أو ما يهدف إلى المصلحة العامة ،
انطلاقاً من قوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾^(٢) ، وقول

(١) صحيح البخاري ، كتاب الشركة ، باب هل يُقْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ وَالْإِسْتِهَامِ فِيهِ ،
حديث رقم ٢٤٩٣ .
(٢) آل عمران : ١١٠ .

نبينا (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ" (١).

على أن كثيراً من الناس يعتقدون أنهم أدوا ما عليهم بدفع زكاة أموالهم ، وغاب عنهم ما في المجتمع من أيتام وأرامل ، وفقراء ومساكين ، ومرضى ومنكوبين ، فليعلم الجميع أنه إذا أصيب أحد بكرب ، أو احتاج شيئاً وجب عليهم أن يدفعوا عنه ذلك الكرب ، أو يقضوا له تلك الحاجة متضامنين ، فإذا قام به واحد منهم سقط الحرج عن الباقي ، وإذا تخلف الجميع أثموا جميعاً.

ومن أمثلة فروض الكفاية التي تحقق التوازن المجتمعي: التكافل الاجتماعي: فالإسلام لا يَعْرِفُ الفردية أو الأنانية أو السلبية ، وإنما يعرف الإخاء الصادق ، والعطاء الكريم ، والتعاون على البرِّ والتقوى ، وهذا ما دعا إليه نبينا (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فعن أَبِي

(١) مُنْفَقٌ عَلَيْهِ: صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، بَابٌ مِنَ الْإِيمَانِ أَنَّ يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ، حديث رقم ١٣ ، واللفظ له ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مِنَ خِصَالِ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ ، حديث رقم ٤٥ .

سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ قَالَ: فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ ، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ"^(١) ، ولقد ضرب الأشعريون أروع الأمثلة في التكافل المجتمعي فاستحقوا ثناء رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فعَنْ أَبِي مُوسَى (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا - نَفَدَ زَادَهُمْ - فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ"^(٢) ، فهذا مثال

(١) صحيح مسلم ، كِتَابُ اللَّقْطَةِ ، بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمُوَاسَاةِ بِفُضُولِ الْمَالِ ، حَدِيثٌ

رقم ١٧٢٨ .

(٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ، كِتَابُ الشَّرِكَةِ ، بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ =

عملي واقعي ، تنتفي فيه كل مظاهر الفردية والأنانية ، ويستحضر الجميع روح الجماعة والأخوة الممزوجة بفضيلة المحبة والإيثار إحساسًا بكونهم جسدًا واحدًا يقوى بالتعاطف والتراحم والتكافل والتعاون "ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ" ، فكان التعقيب المحمدي على هذا الفعل الجميل بقوله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ" .

ومن فروض الكفاية : قضاء حوائج الناس ، فقضاء حوائجهم والقيام بمتطلبات حياتهم من الواجبات الشرعية والوطنية ، يقول (صلى الله عليه وسلم) : "مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبَعَانَ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ"^(١) ، وفي حديث آخر نرى النبي (صلى الله عليه وسلم) يقدم قضاء حوائج الناس على الاعتكاف في مسجده ،

= وَالْعُرُوضِ ، حَدِيثٌ رَقْمٌ ٢٤٨٦ ، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ) ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الْأَشْعَرِيِّينَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ) ، حَدِيثٌ رَقْمٌ ٢٥٠٠ .

(١) سبق تحريجه ، ص ٢٣ .

حيث يقول : " أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ تَكْشِفُهُ عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا ، وَلَأنَّ أُمَّتِي مَعَ أَخٍ فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ - شَهْرًا... وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى تَتَهَيَّأَ لَهُ أَنْ تَبْتَ اللَّهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ " (١) .

والتأمل في واقع الناس اليوم يجد منهم الفقير الذي لا يجد ما يسد جوعه ، والمريض الذي لا يجد دواءه ، والأرامل ، واليتامى والضعفاء ، ومن لا عائل لهم ، هؤلاء وغيرهم أحق بقضاء مصالحهم وحوادثهم ، وكان (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يحرص على متابعة أصحابه في قضاء حوائج الناس والسعي في مصالحهم ، فيسأل عمن فعل واستجاب وعمن حرص واقتدى ، فَقَالَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ذَاتَ يَوْمٍ : " مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟ " قَالَ أَبُو بَكْرٍ (رضي الله عنه) : أَنَا ، قَالَ : " فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ

(١) المعجم الكبير للطبراني ، ١٢ / ٤٥٣ ، حديث رقم ١٣٦٤٦ .

جَنَازَةً؟" ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا ، قَالَ: "فَمَنْ أَطَعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ
مِسْكِينًا؟" ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا ، قَالَ: "فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ
مَرِيضًا؟" ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا ، فَقَالَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَا
اجْتَمَعَنَ فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ"^(١).

كذلك من فروض الكفاية التي تسهم في سد حاجات المجتمع:
العمل على تخريج المتميزين من الأطباء والمهندسين والعلماء
المتخصصين بما يحقق كفايته في شتى المجالات العلمية والإنتاجية.
يقول الإمام الغزالي: "أما فرض الكفاية فهو علم لا يستغنى
عنه في قوام أمور الدنيا ، كالطب إذ هو ضروري في حاجة بقاء
الأبدان ، والحساب فإنه ضروري في المعاملات وقسمة الوصايا
والموارث وغيرهما ، وهذه هي العلوم التي لو خلا البلد عمن يقوم
بها حرج أهل البلد ، وإذا قام بها واحد كفى وسقط الفرض عن
الآخرين ،.. وكذلك فإن أصول الصناعات أيضًا من فروض

(١) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ (رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ) ، حديث رقم ١٠٢٨ .

الكفايات" (١).

فلو خلا بلد من هذه العلوم والصناعات تعرض أهل هذا البلد للهلاك ، فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء ، ومن لا يملك قوته وسلاحه وعتاده ودواءه لا يملك إرادته ، ومن ثمَّ وجب علينا جميعاً وجوباً دينياً ووطنياً أن نعمل وبمتهى الهمة والجد على تحقيق الكفاية لوطننا في جميع المجالات حتى نصبح أمة منتجة ، أمة مصدرة ، أمة نافعة لنفسها وللإنسانية ، وليست عالة على غيرها ، لا في طعامها ، ولا في شرابها ، ولا في كسائها ، ولا في علاجها ، فعلاج مرضى المجتمع أمانة في أعناق أطبائه ، ومحو أمية المجتمع أمانة في أعناق مُعلِّميه ، وحفظ أمنه أمانة في أعناق جيشه وشرطته ، وعدل المجتمع أمانة في أعناق قضاة ، وفروض الكفايات تقوم على المسؤولية التضامنية لأفراد المجتمع ، كل في مجاله وميدانه ، يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى

(١) إحياء علوم الدين للغزالي ، كتاب العلم ١/١٦ ، ط دار المعرفة ، بيروت ،

بتصرف .

الإثم والعُدوان^(١).

إن القيام بفروض الكفاية خير وسيلة للقضاء على الفقر ، والجهل ، والمرضى ، حتى لا يجوع فقير ، ولا يضيع يتيم ، ولا يحتاج مسكين ، ومن ثمَّ يتحقق التوازن المجتمعي ، والعدل بين الناس ، والأمن والأمان ، من خلال إنفاق المال لإطعام الجائعين ، ورعاية اليتامى والمساكين ، وعلاج المرضى والمعاقين ، وبذل الجهد لإغاثة الملهوفين والمنكوبين ، وإزالة الكرب عن المكروبين ، وتقديم يد العون للفقراء والمحتاجين ، وبذلك يتحقق التوازن المجتمعي .

ومن أمثلة فروض الكفايات التي تسهم في سد حاجات المجتمع : السعي إلى تحقيق القوة في جميع جوانب حياتنا الإيمانية ، والعلمية ، والفكرية ، والاقتصادية ، والإنتاجية ، يقول تعالى :
﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا

(١) المائة : ٢ .

تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿١﴾ ، ولم يحدد الله تعالى نوع هذه القوة ، فهي شاملة لكل قوة تُصلح الأمة ، سواء كانت قوة روحية أم علمية أم جسدية ، أم غير ذلك .

ومن أمثلة فروض الكفايات: تلبية حاجات المجتمع الضرورية بمراعاة فقه الواقع وتقديم فقه الأولويات ، فإن كانت حاجة المجتمع إلى بناء المستشفيات وتجهيزها لعلاج الفقراء ورعايتهم فلا بد من القيام بذلك ، وإن كانت حاجة المجتمع لبناء المدارس والمعاهد وصيانتها وتجهيزها والإنفاق على طلاب العلم ورعايتهم فلا بد من القيام بها ، وإن كانت الحاجة ماسة لتيسير زواج المعسرين وسدّ الدين عن المدنيين ، وتفريج كرب الغارمين والغارمات فلا بد من القيام بذلك ، وإن كانت الحاجة في توفير المياه النقية الصالحة لكل أفراد الأمة ، فلا بد من القيام بهذا الواجب سدّاً للحاجات الضرورية للمجتمع ، وهذا ما فعله سيدنا عثمان بن عفان (رضي الله عنه) عندما اشترى بئر رومة استجابة لأمر رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(١) الأنفال: ٦٠ .

وَسَلَّمَ) حين قال : " مَنْ يَبْتَاعُ بِئْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللهُ لَهُ ، قال سيدنا عثمان: فَابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقُلْتُ : إِنَّي قَدْ ابْتَعْتُ بِئْرَ رُومَةَ ، قَالَ : اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرِهَا لَكَ"^(١) ، فقد كانت حاجة المجتمع ماسة لشراء المياه ، وكلما كانت الحاجة أشد كان الثواب أعظم .

ومن ثمَّ فإنَّ فروض الكفايات تتعلق بكل حاجات المجتمع ، وتغطي كل مجالات الحياة ، ولنعلم أن إحياء الواجب الكفائي يسهم في تحقيق التكافل والتوازن المجتمعي من جهة ، وسد حاجات الوطن الأساسية والضرورية من جهة أخرى ، فما أعظم ديننا لو فهمناه فهمًا صحيحًا وطبقناه تطبيقًا واعيًا ؛ لأنه يحرص أشد الحرص على ما فيه صالح البلاد والعباد والإنسانية .

* * *

(١) سنن النسائي ، كتابُ الأَحْبَاسِ ، بابُ وَقْفِ الْمَسَاجِدِ ، حديث رقم ٣٦٠٧ ،
ومسند أحمد ، ١/٥٣٥ ، حديث رقم ٥١١ .

ترتيب الأولويات وأثره في حياة الفرد والمجتمع

من الواجبات الشرعية لكل مسلم أن ينضبط لديه ميزان الدين الصحيح ، فيرتب الأوامر الشرعية والتعاليم الإسلامية حسب وضعها في دين الله تعالى ، حتى لا يؤخر ما قدمه الدين أو يقدم ما أخره ، أو يضع الفاضل بانشغاله بالمفضول ، فيظن المرء أنه محسنٌ والحال أنه مخدوع ، يقول الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يُحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ (١).

والقرآن الكريم حافل بكثير من الآيات التي ترغب المسلم في السعي نحو الأفضل والأكمل في كل شيء ، وتطالبه بأن يستفرغ جهده لتحقيق الأولى في عمله الديني والديني معاً ، من هذه الآيات قوله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا

(١) الكهف: ١٠٣، ١٠٤.

بِأَحْسَنِهَا^(١)، وقوله جل شأنه: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا^(٢)، وقوله سبحانه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِهُمْ بِالتَّيِّبِ هِيَ أَحْسَنُ^(٣)، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا التِّي هِيَ أَحْسَنُ^(٤)، إلى غير ذلك من الآيات التي يشتمل عليها القرآن الكريم وكلها تدعو المسلم إلى السعي الدؤوب نحو الأفضل والأكمل في كل شيء.

وفي السنة النبوية إشارات إلى وضع كل شيء في مكانه الجدير به، وعدم الانشغال بالنوافل عن الحقوق والواجبات ، زار سيدنا سلمان الفارسي (رضي الله عنه) أخاه أبا الدرداء (رضي الله عنه)، فرأى أمَّ الدرداءِ (رضي الله عنها) مُتَبَدِّلَةً ، فَقَالَ لَهَا : مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ : أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا ، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا ، فَقَالَ : كُلْ؟ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : مَا أَنَا

(١) الأعراف: ١٤٥.

(٢) النساء: ٨٦.

(٣) النحل: ١٢٥.

(٤) الإسراء: ٥٣.

بِأَكْلِ حَتَّى تَأْكُلَ ، قَالَ: فَأَكَلَ ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ
يَقُومُ، قَالَ: نَمْ ، فَنَامَ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ: نَمْ ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ
اللَّيْلِ قَالَ: سَلِمَانُ قُمْ الْآنَ ، فَصَلَّيَا فَقَالَ لَهُ سَلِمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ
حَقًّا ، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطَى كُلَّ ذِي
حَقٍّ حَقَّهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ
النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): صَدَقَ سَلِمَانُ^(١).

ويتضح من توجيهات النبي (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه في
مواضع عديدة أن تقديم الأولويات من أوجب الواجبات ؛ لأنها
تحدث توازنًا في حياة الإنسان ومعاشه.

ومراعاة الأولويات في حياتنا تستلزم العلم بالواقع والفقهِ
بالواجبات الشرعية معًا ؛ ولهذا فقد قدّم الإسلام العلم على العمل ،
ورفع شأن العلماء العاملين على العابدين بغير علم ، فعن أبي
الدَّرْدَاءِ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ :

(١) صحيح البخاري ، كِتَابُ الصَّوْمِ ، بَابُ مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ ،
وَلَمْ يَرِ عَلَيْهِ قَضَاءٌ إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ ، حَدِيثٌ رَقْمٌ ١٩٦٨ .

"وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ"^(١)، فالعلم شجرة والعمل ثمرة ، العلم والد والعمل مولود ، فالعلم مع العمل ، والرواية مع الدراية .

وإننا إذ نتكلم عن ترتيب الأولويات فهناك مشكلات تتقلب فيها الأمة ، علينا أن نرتبها ونبحث لها عن حلول ، فهذا أولى من أن نهتم بأمور هي من نوافل العبادات ، كمن يهتم بصيام الاثني والخميس من كل أسبوع ، وهو للواجبات مضيع ، ولحقوق العباد آكل ، أو كمن يحرص على حج النافلة وهو لمصالح العباد معطل ، فالذين يحجون ويعتصرون مرات ومرات تطوعاً وتنفللاً مع احتياج بعض أهليهم وجيرانهم وبنبي وطنهم إلى الطعام والكساء والدواء واحتياج أوطانهم إلى مقومات أساسية لا تستقيم حياة أبنائه إلا بها، وبخاصة في مجالات الصحة والتعليم ، فهؤلاء نذكرهم بأمرين:

أولهما: أن قضاء حوائج الناس والقيام بمتطلبات حياتهم ليس مجرد نافلة ، إنما هو واجب شرعي ووطني ، يقول (صلى الله عليه

(١) سنن أبي داود ، كتاب العلم ، باب الحث على طلب العلم، حديث رقم ٣٦٤١.

وسلم): " مَا آمَنَ بِى مِنْ بَاتِ شَبَعَانَ ، وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ"^(١) ، ويقول الحق سبحانه : ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ * وَلَا يُحِضُّ عَلَى طَعَامِ الْمُسْكِينِ﴾^(٢).

فإذا كان هذا جزاء من لا يحض غيره وهو لا يملك فما بالنا بمن لا يؤدي حق الله تعالى؟ يقول الحق سبحانه : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(٣) ، ويقول سبحانه مخاطباً أهل النار: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ * قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمَصْلِينَ * وَلَمْ نَكُ نَطْعِمُ الْمُسْكِينِ﴾^(٤) ، ويقول سبحانه: ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَخُلُ وَمَنْ يَخُلُ فَإِنَّمَا يَخُلُ عَن نَّفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾^(٥).

(١) سبق تحريجه ، ص ٢٣ .

(٢) الماعون: ١ - ٣ .

(٣) التوبة: ٣٤ .

(٤) المدثر: ٤٢ - ٤٤ .

(٥) محمد: ٣٨ .

وعلى العكس من ذلك فإن جزاء المحسنين المنفقين جد عظيم عند الله تعالى في الدنيا والآخرة ، يقول الحق سبحانه : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١) ، ويقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : " مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُتْسِكًا تَلْفًا " (٢) .

الثاني: أن قضاء حوائج الناس مقدم على ألف حجة وحجة بعد حجة الإسلام التي هي حجة الفريضة ، ومن ألف عمرة نافلة ، فالأول الذي هو قضاء حوائج الناس لإصلاح للفرد والمجتمع ، والآخر الذي هو حج النافلة وتكرار العمرة لا يخرج عن دائرة صلاح النفس ، والإصلاح مقدم على الصلاح وقد يصير ذلك

(١) البقرة : ٢٦١ .

(٢) متفق عليه ، صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : { فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى } [الليل : ٥] اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا مَالًا خَلْفًا ، حديث رقم ١٤٤٢ ، وصحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، بَابُ فِي الْمُنْفِقِ وَالْمُتْسِكِ ، حديث رقم ١٠١٠ .

ضروريًا ومُحْتَمًا في مثل الظروف الاقتصادية التي نمر بها .
كما أن الأول مصلحة عامة ، والثاني يدخل في دائرة المصالح
الخاصة ، والعام مقدم على الخاص ، والأعم نفعًا مقدم على محدود
النفع أو قاصر النفع .

والأول - الذي هو قضاء حوائج الناس - لا يخرج عن كونه
فرض عين أو فرض كفاية ، ولا شك أن الفرض والواجب عينيًا
كان أم كفائيًا مقدم على سائر النوافل لا على حج النافلة وتكرار
العمرة فحسب ، ولهذا فإننا نرى النبي (صلى الله عليه وسلم) يقدم
قضاء حوائج الناس على الاعتكاف في مسجده هو (صلى الله عليه
وسلم)، حيث يقول: " أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ،
وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ ، أَوْ تَكْشِفُ
عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا ، وَلَأنَّ أَمْشِيَّ مَعَ
أَخٍ فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي
مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ - شَهْرًا ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ
كَظَمَ غَيْظَهُ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمِضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يَتَهَيَّأَ لَهُ أَنْتَبَتَ اللَّهُ قَدَمَهُ
يَوْمَ تَزُولُ الْأَقْدَامُ" (١).

وقد نقل حجة الإسلام الغزالي عن أبي نصر التمار: " أن رجلاً
جاء يُودِّعُ بِشَرِّ بْنِ الْحَارِثِ وَقَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَى الْحُجِّ فَتَأْمُرُنِي
بِشَيْءٍ ، فَقَالَ لَهُ : كم أعددت للنفقة ؟ فقال ألفي درهم ، قال بشر :
فأي شيء تبتغي بحجك تزهِّداً أو اشتياًفاً إلى البيتِ أو ابتغاءَ مَرَضَاةِ
الله ؟ قَالَ: ابْتِغَاءَ مَرَضَاةِ اللهِ ، قَالَ : فَإِنْ أَصَبْتَ مَرَضَاةَ اللهِ تَعَالَى
وَأَنْتَ فِي مَنْزِلِكَ وَتُنْفِقُ أَلْفِي دِرْهَمٍ وَتَكُونُ عَلَى يَقِينٍ مِنْ مَرَضَاةِ اللهِ
تَعَالَى أَتَفْعَلُ ذَلِكَ ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قال: اذهب فأعطاها عشرة أنفس ؛
مديون يقضي دينه ، وفقير يرم شعته ، ومعييل يغني عياله ، ومُرَبِّي
يَتِيمٍ يُفْرِحُهُ ، وَإِنْ قَوِيَ قَلْبُكَ تُعْطِيهَا وَاحِدًا فَافْعَلْ ، فَإِنَّ إِدْخَالَكَ
السُّرُورَ عَلَى قَلْبِ الْمُسْلِمِ وَإِعَانَةَ اللَّهْفَانِ وَكَشْفَ الضَّرِّ وَإِعَانَةَ
الضَّعِيفِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ حَجَّةٍ بَعْدَ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ ، قُمْ فَأَخْرِجْهَا
كَمَا أَمَرْنَاكَ ، وَإِلَّا فَقُلْ لَنَا مَا فِي قَلْبِكَ ، فَقَالَ: يَا أَبَا نَصْرٍ سَفَرِي

(١) المعجم الكبير للطبراني ، ١٢ / ٤٥٣ ، حديث رقم ١٣٦٤٦ .

أَقْوَى فِي قَلْبِي ، فَتَبَسَّمَ بَشْرَ (رَحِمَهُ اللهُ) وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ وَقَالَ : لَهُ الْمَالُ إِذَا
جُمِعَ مِنْ وَسَخِ التَّجَارَاتِ وَالشُّبُهَاتِ افْتَضَّتِ النَّفْسُ أَنْ تَقْضِيَ بِهِ
وَطَرًا ، فَأَظْهَرَتِ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَاتِ ، وَقَدْ آلَى اللهُ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا
يَقْبَلَ إِلَّا عَمَلَ الْمُتَّقِينَ" (١).

ومن نماذج الأولويات التي ينبغي أن يلتفت إليها المؤمن: أن
العفو والصفح أولى من الانتصار ، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ
الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ * وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ
فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (٢)، فإذا كان الانتصار وردُّ
العدوان لا لوم فيه ولا عدوان ولا مؤاخذه ، فإن المغفرة أفضل
وأليق بالمؤمن.

ومن هذه النماذج أيضًا أن الصدقة حال الصحة أولى من
الوصية : فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ : " يَا رَسُولَ اللهِ ، أَيُّ الصَّدَقَةِ

(١) إحياء علوم الدين ، كتاب ذم الغرور ، ٣ / ٤٠٩ .

(٢) الشورى : ٣٩ ، ٤٠ .

أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ : أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ نَحَشَى الْفَقْرَ ،
وَتَأْمُلُ الْغِنَى ، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ، قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا ،
وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ"^(١) ، ومن ثم فإن الإحسان في وقت
الصحة والعافية ، أفضل وأكثر أجرًا من بذل المال حال المرض
واقتراب الأجل .

ومن ذلك: ضرورة الوعي بترتيب الأولويات في باب الصدقة
الجارية مثلًا في هذا الزمان أن يوجه كثير من الناس أموالهم في باب
واحد من أبواب الصدقات كمن يبني مسجدًا في قرية يوجد بها
مساجد أكثر من حاجة المصلين ، في الوقت الذي هي في أمسّ
الحاجة إلى مستشفى أو مدرسة أو غير ذلك من مصالح الناس
ومرافقهم الضرورية ، أو ما تقتضيه مصلحة الدين والبلاد والعباد ،
فإن كان بينه لنفسه فليفعل ما يشاء ، وإن كان بينه لله فمصالح
العباد واحتياجاتهم مما يحبه الله ويرغب فيه ؛ لأن ذلك دليل على

(١) صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّيْءِ الصَّحِيحِ ،
حديث رقم ١٤١٩ .

الإخلاص وعلى ابتغاء ما عند الله (عز وجل).

فمن الأولويات التي يقررها الإسلام : أن إبراء المعسر وإعفائه أولى من إنظاره ، يقول الحق سبحانه: ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(١) ، يقول النبي (صلى الله عليه وسلم): " مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا ، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ " ^(٢) .

(١) البقرة: ٢٨٠ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ ، بَابُ فَضْلِ الْجَمَاعَةِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ ، حديث رقم ٢٦٩٩ .

ولعل من أشد الأزمات التي نتعرض لها اليوم ، بل هي أساس
أزمات كثيرة : أزمة عدم الوعي بالقضايا الجوهرية والمصيرية ،
والاهتمام بقضايا بعيدة عن الواقع ، ومن ذلك ضرورة الوعي
بترتيب الأولويات ، ومن هنا رأينا من يحرص على المفضول ويترك
الأفضل ، ومن يحرص على بعض المستحبات ويُفَرِّط في الفرائض
والواجبات أو يتساهل في المحرمات ، الأمر الذي يستلزم المعرفة
بفقه الأولويات وكيفية الموازنة بين المصالح والمفاسد والترجيح
بينها إذا تعارضت.

فعن سالم - مولى عبد الله بن عمر - (رحمه الله) أن رجلاً من
أهل العراق سأل ابن عمر عن قتل مُحْرَمٍ بَعْوَضًا؟ فقال : "يا أهل
العراق ما أسألكم عن الصغيرة ، وأجرأكم على الكبيرة ! يَقْتُلُ
أحدكم من الناس ما لو كان لي عَدَدُهُمْ سُبُحَاتٍ لرأيت أنه
إسراف، وإنا كنا نسير مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فنزلنا
منزلاً، فنام رجل من القوم ، فَفَزَعَهُ رجل ، فَسَمِعَ ذلك رسول الله

(صلى الله عليه وسلم)، فقال: "لا يحلُّ لمسلم تَفْرِيعُ مُسْلِمٍ"^(١).
وحتى نكون واعين بمشكلاتنا قادرين على حلها لا بُدَّ أولاً من
إصلاح الأسرة التي هي نواة المجتمع ، فنرتب أولويات الحياة
الأسرية والتي من أهمها : البر والصلة بين أفراد الأسرة ، فلدينا
مشكلة العقوق بين الأبناء والآباء والتي اهتمَّ بها القرآن وكثيراً ما
تحدّث عنها وأمر ببر الوالدين ، وبخاصة الأم ، فقال الحق سبحانه
وتعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ
كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ
سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ

(١) جامع الأصول في أحاديث الرسول ، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد
الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦ هـ)، ١٠ / ٧١، حديث رقم ٧٥٤٣، ط مكتبة
الخلواني . وأصله عند مسلم في صحيحه ، كتاب الفتن وأشراف الساعة ، بابُ
الْفِتْنَةُ مِنَ الْمَشْرِقِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنَا الشَّيْطَانِ، حديث رقم ٢٩٠٥ . ولفظه:
"يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ مَا أَسْأَلُكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ ، وَأَرْكَبُكُمْ لِلْكَبِيرَةِ ، سَمِعْتُ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: "إِنَّ الْفِتْنَةَ
تَجِيءُ مِنْ هَاهُنَا" وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ " مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنَا الشَّيْطَانِ".

وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ
وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا
وَنَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا
يُوعَدُونَ ﴿١﴾ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ
صَحَابَتِي؟ قَالَ : "أُمَّكَ" ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : "ثُمَّ أُمَّكَ" ، قَالَ :
ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : "ثُمَّ أُمَّكَ" ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : "ثُمَّ أَبُوكَ" (٢) ،
وتقديم الأم هنا ؛ لضعفها وحاجتها إلى مزيد رعاية وعناية
ولأولويتها بالاهتمام .

كما أنّ من الأولويات : الاهتمام برعاية الأبناء وتربيتهم تربية

(١) الأحقاف : ١٥ ، ١٦ .

(٢) متفق عليه ، صحيح البخاري ، كِتَابُ الْأَدَبِ ، بَابُ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ
الصُّحْبَةِ ، حديث رقم ٥٩١٧ ، وصحيح مسلم ، كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْأَدَابِ ،
بَابُ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَأُمَّتِهِمَا أَحَقُّ بِهِ ، حديث رقم ٢٥٤٨ .

تتفق مع مبادئ الإسلام: تقدم أولويات التربية من حيث الأخلاق، والحفاظ على العبادة، وتقديم القدوة الصالحة التي تتمثل في رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وصحابته الكرام، مع مراعاة عدم الإمعان في الرفاهية لدرجة خرق المروءة، أو القسوة والشدة لدرجة انعدام الرحمة، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن الأقرع بن حابس (رضي الله عنه) أبصر النبي (صلى الله عليه وسلم) يقبل الحسن فقال: "إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "إنه من لا يرحم لا يرحم" (١).

فإذا أحسنا ترتيب أولوياتنا وأحسننا توظيف طاقاتنا وجميع إمكاناتنا العلمية والثقافية والمادية وفق هذه الأولوية فإن ذلك بلا شك يسهم في نهضتنا ورقينا وتقدمنا بإذن الله تعالى.

* * *

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ، حديث رقم ٦٠١٣، وصحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب رَحْمَتِهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الصَّبِيَّانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضَعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ، حديث رقم ٢٣١٨، واللفظ لمسلم.

رعاية المسنين وحماية حقوقهم

لقد خلق الله تعالى الإنسان في أحسن تقويم ، وكرّمه وفصّله على سائر مخلوقاته ، قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾^(١).

ولما كان الإسلام دين الإنسانية والرحمة بأرقى معانيها ، جاء ليعلي قيمة الإنسان ويحفظ كرامته ، ويرتقي به جسداً وروحاً ، ويلبّي كل متطلباته وفق منهج ونظام محكم دقيق ، يحث على البر ، وينهى عن الإثم ، ويأمر بالرحمة ، ويعلي من قدر الإنسانية ، فالإنسانية ليست مجرد كلمة أو شعار بقدر ما هي مسئولية وواجب يرضى حقّ الضعيف قبل القوي ، والصغير قبل الكبير ، والمريض قبل الصحيح ، وتتجلى مظاهر هذه الإنسانية في رعاية المسنين ، وكفالة حقوقهم ، وقضاء حوائجهم ، والسعي على مصالحهم ؛

(١) الإسراء : ٧٠ .

وذلك حرصًا على استقرار حياتهم وإدخال السرور عليهم ،
وإعطاء كل ذي حق حقه ، وتقوية لأواصر الودِّ والمحبة والترابط
بين الناس جميعًا.

فإنَّ إكرام الكبير ، ورعاية المسنين وحماية حقوقهم جزء لا
يتجزأ من حضارتنا الإنسانية ، فالمجتمع الذي لا يوقر الكبير ، ولا
يرحم المسنين مجتمع لا خير فيه ولا حضارة له.

ولمَّ لا؟ وهم جزء أصيل من نسيج المجتمع ، أدُّوا ما عليهم فترة
شبابهم ، فهم الأكثر حكمة وخبرة في الحياة ، وهم الأمان لغيرهم ،
وبهم يتحقق نصر الله تعالى ، ويزداد الرزق ، حيث قال (صلى الله
عليه وسلم) : " هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ " (١) ، أي:
ببركتهم وبدعائهم وصدق نياتهم .

ولقد حثَّ النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم) على احترام المسنين

(١) صحيح البخاري ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ ، بَابُ مَنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعْفَاءِ
وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ ، حديث رقم ٢٨٩٦ .

وإكرامهم ، ومعرفة قدرهم ومكانتهم ، وربط بين ذلك وبين إجلال الله (عزَّ وجلَّ)، فقال (صلى الله عليه وسلم) : "إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ) إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ"^(١)، فقدَّم النبي (صلى الله عليه وسلم) ذكر ذي الشيبه على حامل القرآن والحاكم العادل مع علو منزلتهما ؛ إكرامًا لذي الشيبه وتقديرًا له ، حتى أن النبي (صلى الله عليه وسلم) نفى كمال الإيمان عمن أنكر حق ذي الشيبه واستخفَّ به ، يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : "لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلِّ كَبِيرَنَا ، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيَعْرِفُ لِعَالِمِنَا"^(٢)، وفي الحديث الشريف أيضًا : أن شيخًا كبيرًا أراد النبي (صلى الله عليه وسلم) فأبطأ الجالسون في أن يوسعوا له ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : " لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوقِّرْ"

(١) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في تنزيل الناس منازلهم، حديث رقم ٤٨٤٣.

(٢) مسند أحمد، ٣٧/٤١٦، حديث رقم ٢٢٧٥٥.

كَبِيرَنَا" (١)، وفي رواية: "وَيَعْرِفُ حَقَّ كَبِيرِنَا" (٢)، وفي رواية ثالثة:
"وَيَعْرِفُ شَرَفَ كَبِيرِنَا" (٣).

ولقد راعى الشرع الحنيف التخفيف والتيسير عليهم في أداء الطاعات والعبادات رَأْفَةً بهم ، فقد أمر الإسلام بتخفيف الصلاة من أجل أصحاب الأعدار وكبار السن ، فقال (صلى الله عليه وسلم): "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ ، فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ" (٤)، وفي رواية : "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ الضَّعِيفَ ، وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَّةِ" (٥).

(١) سنن الترمذي ، أبواب البرِّ وَالصَّلَاةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الصَّبِيَانِ ، حديث رقم ١٩١٩ .

(٢) مسند أحمد ، ١١ / ٣٤٥ ، حديث رقم ٦٧٣٣ .

(٣) سنن الترمذي ، أبواب البرِّ وَالصَّلَاةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الصَّبِيَانِ ، حديث رقم ١٩٢٠ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الأذان ، بَابُ إِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ ، حديث رقم ٧٠٣ .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، بَابُ أَمْرِ الْأَيْمَةِ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ فِي تَمَامِ ، حديث رقم ٤٦٧ .

وكذلك رخص الإسلام لغير القادر منهم في الإفطار مع الفدية في رمضان ، قال تعالى : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينَ ﴾^(١) ، والمقصود بالذين يطيقونه : من يتحملون الصوم بمشقة شديدة بالغة ككبار السن ، وأصحاب الأعذار ، وفي الحج رخص لهم كذلك في كثير من الأحكام رفعا للحرص عنهم ، ودفعا للمشقة ، فهم أكثر فئات المجتمع احتياجا إلى الاهتمام والرعاية بعد أن أفنوا حياتهم في طاعة الله (عز وجل) ، وتربية أبنائهم ، وفي خدمة أوطانهم ومجتمعاتهم .

ومن حقوقهم أيضا: حسن معاملتهم ، ورعايتهم ، جسديا ، ونفسيا ، وروحيا بغض النظر عن دينهم ، فهذا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم فتح مكة أتاه أبو بكر (رضي الله عنه) بأبيه (أبو قحافة) ، فلما رآه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "هَلَا تَرَكَتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا آتِيهِ فِيهِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ تَمْشِيَ أَنْتَ إِلَيْهِ ، قَالَ: فَأَجْلَسَهُ

(١) البقرة : ١٨٤ .

بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : أَسْلِمَ ، فَأَسْلِمَ ^(١) .
وقد ضرب الصحابة (رضوان الله تعالى عليهم) أروع الأمثلة
في حسن معاملة المسنين ورعايتهم ، اقتداءً بنبينا (صلى الله عليه
وسلم).

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : مَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِبَابِ
قَوْمٍ وَعَلَيْهِ سَائِلٌ يَسْأَلُ : شَيْخٌ كَبِيرٌ ضَرِبُ الْبَصْرِ ، فَضَرَبَ عَضْدَهُ
مِنْ خَلْفِهِ ، وَقَالَ : مِنْ أَيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : يَهُودِيٌّ ، قَالَ :
فَمَا أَجْلَاكَ إِلَيَّ مَا أَرَى ؟ قَالَ : أَسْأَلُ الْجَزِيَّةَ وَالْحَاجَةَ وَالسَّنَّ ، قَالَ :
فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ ، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَرَضَّخَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمُنْزِلِ ،
ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَازِنِ بَيْتِ الْمَالِ فَقَالَ : انظُرْ هَذَا وَضُرْبَاءَهُ ؛ فَوَاللَّهِ مَا
أَنْصَفْنَاهُ أَنْ أَكَلْنَا شَبِيهَهُ ثُمَّ نَحْدُلُهُ عِنْدَ الْهَرَمِ ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ
وَالْمَسَاكِينِ ﴾ ^(٢) ، وَالْفُقَرَاءُ هُمُ الْمُسْلِمُونَ وَهَذَا مِنَ الْمَسَاكِينِ مِنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ ، وَوَضَعَ عَنْهُ الْجَزِيَّةَ وَعَنْ ضُرْبَائِهِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرَةَ : أَنَا

(١) مسند أحمد، ٤٤/٥١٧، حديث رقم ٢٦٩٥٦.

(٢) التوبة: ٦٠.

شَهِدْتُ ذَلِكَ مِنْ عُمَرَ وَرَأَيْتُ ذَلِكَ الشَّيْخَ" (١).

إن احترام الكبير وحسن معاملته يبرز حسن الإسلام وسماحته في معاملة الضعفاء وأصحاب الحاجات ، فالإسلام يدعو إلى التكافل والتراحم ، ويهتم بالفئات الضعيفة التي لا تقوى على مطالب الحياة ، ولقد ربَّى النبي (صلى الله عليه وسلم) المجتمع المسلم على حب الخير للغير ، وتقديم يد العون ومساعدة المحتاجين ، وأمر به ، وكان عمر (رضي الله عنه) - وهو أمير المؤمنين - يخرج في سَوَادِ اللَّيْلِ فرآه طلحة (رضي الله عنه)، فذهب عمر فدخل بيتاً ، ثم دخل بيتاً آخر ، فلما أصبح طلحة ذهب إلى ذلك البيت فإذا بعجوز عمياء مقعدة ، فسألها : " مَا بَأَلْ هَذَا الرَّجُلِ يَا تُبَيْكُ؟ قالت: إنه يتعاهدني منذ كذا وكذا ، يأتيني بما يصلحني ، ويخرج عني الأذى" (٢).

(١) الخراج لأبي يوسف ، ص ١٣٩ ، ط المكتبة الأزهرية للتراث .

(٢) حلية الأولياء لأبي نعيم ، ١/ ٤٧ ، ط السعادة - مصر ، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .

فالإسلام يدعو إلى التكافل والتكامل بين أفراد المجتمع حتى تسوده روح الوئام والسلام ، وتتحقق الألفة والمودة والترابط بين جميع أبنائه.

فما أحوجنا إلى عودة حقيقية وجادة إلى قيمنا الدينية والمجتمعية والإنسانية ، من إكرام الكبير ، وذوي الشيبة ، وذوي الاحتياجات الخاصة.

على أن رعاية المسنين وحماية حقوقهم ، تزداد أهمية ومسئولية إذا كان المسن ذا رحم وصلته ، فيكون أولى بالعناية والرعاية ، بل إنه يصل إلى حد المسؤولية التي يأثم من يقصّر في الوفاء بحقها إذا كان المسن أباً أو أمّاً ، حيث يقول الحق سبحانه: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾^(١).

ويقول تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ * وَإِنْ

(١) الإسرائاء: ٢٣.

جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهَا
فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ
بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١﴾ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ) فَقَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي جِئْتُ أُرِيدُ الْجِهَادَ مَعَكَ ، أَتَبْتَغِي
وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَّارَ الْآخِرَةَ ، وَلَقَدْ أَتَيْتُ وَإِنَّ وَالِدِيَّ لَيَبْكِيَانِ ، قَالَ:
فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا ، فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتُهُمَا " (٢) .

وَأَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ: " أَقْبَلَ رَجُلٌ
إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ
وَالْجِهَادِ، أَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ ، قَالَ: فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟
قَالَ: نَعَمْ ، بَلْ كِلَاهُمَا ، قَالَ: " فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ ،
قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا " (٣) ، وفي رواية عَنْ عَبْدِ

(١) لقمان: ١٤ ، ١٥ .

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب الجهاد ، باب الرَّجُلِ يَغْزُو وَلَهُ أَبَوَانِ ، حديث رقم ٢٧٨٢ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب البرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْأَدَابِ ، بابُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَأَمَّتْهَا أَحَقُّ بِهِ ،
حديث رقم ٢٥٤٩ .

الله بن عمرو ، قَالَ: " قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَجَاهِدُ؟ قَالَ: لَكَ أَبْوَانٌ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدُ" (١).

ومن ثم فعلينا أن نمثل منهج القرآن الكريم ، وتوجيهات النبي العظيم (صلى الله عليه وسلم) في رعاية المسنين والضعفاء ، والرحمة بهم ، والعمل على حماية حقوقهم.

إذا كان الإسلام قد حثَّ على رعاية المسنين عامَّةً وحماية حقوقهم ، فإنه أكدَّ على هذه الرعاية للوالدين وخاصة في سن الشيخوخة ، وجعل ذلك ضرباً من الجهاد في سبيل الله (عزَّ وجلَّ). فعن كعب بن عجرة (رضي الله عنه) " أن رجلاً مرَّ على النبي (صلى الله عليه وسلم) فرأى الصحابة (رضي الله عنهم) من جلده ونشاطه ما أعجبهم ، فقالوا: يا رسول الله ، لو كان هذا في سبيل الله؟! فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى

(١) متفق عليه صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب لا يُجَاهِدُ إِلَّا بِإِذْنِ الْأَبْوَانِ ، حديث رقم ٥٩٧٢ ، واللفظ له ، وصحيح مسلم ، كتاب البرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ ، باب بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنَّهَا أَحَقُّ بِهِ ، حديث رقم ٢٥٤٩ .

عَلَىٰ وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَىٰ أَبْوَيْنِ
شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَىٰ عَلَىٰ نَفْسِهِ يَعْفُهَا
فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ رِيَاءً وَتَفَاخُرًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ
الشَّيْطَانِ" (١).

ولا شك أن رعاية الأبوين في الشيخوخة والكبر والقيام على
أمرهما يُنجي من الأزمات ، ويُفرج الكربات ، ويُثقل العثرات في
الدنيا والآخرة ، ففي حديث الثلاثة الذين انحدرت عليهم
الصخرة من أعلى الجبل فسدت عليهم باب الغار ؛ توسل كل
واحد منهم بعمل أخلص فيه لله (عزّ وجلّ) ؛ لعله يرفع عنهم ما
هم فيه ، فكان من توسل الأول ودعائه : (اللهمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ
شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَلِي صَبِيَّةٌ صِغَارٌ ، كُنْتُ أَرْعَىٰ عَلَيْهِمْ ، فَإِذَا رُحْتُ
عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْقِيهِمَا قَبْلَ بَنِيَّ ، وَإِنِّي اسْتَأْخَرْتُ
ذَاتَ يَوْمٍ ، فَلَمْ آتِ حَتَّىٰ أَمْسَيْتُ ، فَوَجَدْتُهُمَا نَامَا ، فَحَلَبْتُ كَمَا

(١) المعجم الكبير للطبراني، ١٩ / ١٢٩، حديث رقم ٢٨٢.

كُنْتُ أَحْلَبُ ، فَكُفْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ
أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ ، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمِي حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ ،
فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فَرْجَةً نَرَى مِنْهَا
السَّمَاءَ ، فَفَرَجَ اللَّهُ ، فَرَأُوا السَّمَاءَ...^(١) .

وإن من سنة الله تعالى في خلقه أن من برَّ والديه برَّه أبناءؤه ، ومن
عقَّ والديه عقَّه أبناءؤه ، فالجزاء من جنس العمل .

إن الاهتمام بالوالدين عند الكبر والعناية بهما هو أقصر الطرق
إلى الجنة ، فعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله
عليه وسلم) قال: " رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ،"
قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا

(١) متفق عليه ، صحيح البخاري ، كِتَابُ الْمَزَارَعَةِ ، بَابُ إِذَا زَرَعَ بِمَالٍ قَوْمٌ بِغَيْرِ
إِذْنِهِمْ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلاَحٌ لَهُمْ ، حديث رقم ٢٣٣٣ ، واللفظ له ، وصحيح
مسلم ، كتاب الرقاق ، بَابُ قِصَّةِ أَصْحَابِ الْغَارِ الثَّلَاثَةِ وَالتَّوَسُّلِ بِصَالِحِ
الْأَعْمَالِ ، حديث رقم ٢٧٤٣ .

أَوْ كَلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ" (١)، وعن طَيْسَلَةَ بْنِ مَيَّاسٍ ، قال لي ابن
عمر (رضي الله عنهما): " أَتَفَرَّقُ النَّارَ ، وَنُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ ،
قلت: إي والله! قال: أَحْيِي والداك؟ ، قلت: عندي أمي ، قال: فَوَاللَّهِ
لَوْ أَلْنَتَ لَهَا الْكَلَامَ ، وَأَطَعَمْتَهَا الطَّعَامَ ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ
الْكِبَائِرَ" (٢).

* * *

-
- (١) صحيح مسلم ، كتاب البرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ ، بَابُ رَغِمَ أَنْفٌ مَنْ أَدْرَكَ أَبُوَيْهِ أَوْ
أَحَدَهُمَا عِنْدَ الْكِبَرِ ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ ، حديث رقم ٢٥٥١ .
(٢) الأدب المفرد للبخاري ، بَابُ لِينِ الْكَلَامِ لِوَالِدَيْهِ ، حديث رقم ٨ .

حق الطفل في الرعاية والنشأة الكريمة

قد اهتم الإسلام ببناء الأسرة اهتمامًا كبيرًا ، واعتنى بها عنايةً فائقةً تليق بدورها في إعمار الأرض ، وبناء المجتمع ، واستقرار الأوطان وتنميتها ، وإن من مظاهر هذا الاهتمام ، ودلائل تلك العناية أن شرع الله (عزَّ وجلَّ) الزواج ، وجعله آية من آياته ؛ ليكون طريقًا شرعيًّا لبناء الأسرة في صورة تليق بكرامة الإنسان ، وتتوافق مع فطرته السليمة ، قال تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(١).

وإن من مقاصد الزواج وأهدافه بقاء الجنس البشري بالإنجاب والتناسل ، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ

(١) الروم : ٢١ .

رَقِيًّا ﴿١﴾، ويقول سبحانه - مخاطبًا نبيه (صلى الله عليه وسلم)،
ومبينًا أن الزواج وطلب الذرية سنة الأنبياء (عليهم السلام) من
قبله-: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا
وَذُرِّيَّةً ﴿٢﴾﴾.

ولا شك أن الأبناء نعمة من أجل نعم الله تعالى على الإنسان ،
فهم هبة الله وعطيته ، يقول تعالى : ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ * أَوْ
يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنِثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٣﴾﴾،
ويقول سبحانه وتعالى : ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ
الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤﴾﴾، ولقد ذكر لنا
القرآن الكريم في غير موضع طلب الأنبياء والصالحين للذرية
ورغبتهم فيها ، فهذا خليل الرحمن إبراهيم (عليه السلام) يدعو

(١) النساء: ١ .

(٢) الرعد: ٣٨ .

(٣) الشورى: ٤٩ ، ٥٠ .

(٤) الكهف: ٤٦ .

ربه قائلاً : ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(١) ، وهذا زكريا (عليه السلام) يدعو ربه راجياً : ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾^(٢) ، وإن من صفات عباد الرحمن أن يتضرعوا في دعائهم قائلين : ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾^(٣) .

والمتدبر في هذه الآيات يرى أن طلبهم ودعاءهم كان مقيداً دائماً بطلب الذرية الصالحة النافعة المباركة ؛ لأن الغاية والهدف من الإنجاب والتناسل ليس الكثرة والعدد ، وإنما العطاء والصلاح ، فكم من قلة يُرجى خيرها وبركتها ، وكم من كثرة لا خير يُرجى منها ، ولا بركة تُنتظر ، وهذا مبدأ عام أقره القرآن الكريم في قوله سبحانه وتعالى : ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(٤) .

(١) الصافات: ١٠٠ .

(٢) آل عمران: ٣٨ .

(٣) الفرقان: ٧٤ .

(٤) البقرة: ٢٤٩ .

ولقد راعى الإسلام في تشريعاته وأحكامه الضوابط والتوجيهات التي من شأنها أن تحفظ حقوق الطفل ، وتجعله ينشأ نشأة كريمة ، ويلقى رعاية كاملة في جميع مراحل حياته بداية من اشتراط الباءة في النكاح ، حيث يقول النبي (صلى الله عليه وسلم) : " يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ"^(١) ، مع بيان أن (الباءة) المعتبرة في النكاح - فضلاً عن القدرة البدنية - هي القدرة التامة على بناء أسرة مستقرة ، والوفاء بحقها ، وليس مجرد القدرة الجسدية ، وإلا لما قال النبي (صلى الله عليه وسلم) : " وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ " ، فالخطاب بهذه الجملة موجه لمن يمتلك قدرة جسدية ، ولا يستطيع الوفاء بسائر الجوانب الأخرى المطلوبة لإقامة أسرة سوية ، بما في ذلك النفقة والسكن والقدرة على تربية الأبناء.

(١) متفق عليه، صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْبَاءَةَ فَلْيَصُمْ ، حديث رقم ٥٠٦٦ ، وصحيح مسلم ، كتاب النكاح ، بَابُ اسْتِحْبَابِ النَّكَاحِ لِمَنْ تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ ، وَوَجَدَ مَوْلَاهُ ، وَاشْتَعَالَ مِنْ عَجَزَ عَنِ الْمُؤْنِ بِالصَّوْمِ ، حديث رقم ١٤٠٠ ، واللفظ للبخاري .

وإن من أهم مظاهر رعاية الإسلام للطفل أن كفل له حقه في الرضاعة الطبيعية حولين كاملين دون أن يزاحمه طفل آخر خلال تلك المدة ؛ حفاظاً على حقه في التغذية الصحيحة السليمة التي من شأنها أن تساعد على بناء جسده بناءً قوياً حتى ينمو في صحة جيدة، فقال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾^(١)، وفي ذلك تأكيد على ضرورة أن يكون هناك تنظيم بين الحمل والآخر، فالإرضاع حق للطفل ، حتى إن الفقهاء اعتبروا أن الحمل الذي يحدث في وقت الإرضاع إنما هو جَوْرٌ على حق الطفل الرضيع ؛ بل جَوْرٌ على حق كل من الرضيع والجنين، فسموا لبن الأم آنذاك (لبن الغيلة)، وكان كُلاً من الطفلين قد اغتال أو اقتطع جزءاً من حق أخيه ، مما قد يعرض الطفلين (الرضيع ، والجنين) لمشاكل في النمو قد تصاحبها أو تصاحب أحدهما طوال حياته أو جزءاً منها ، إضافة إلى المشكلات الأسرية التي قد تنتج عن تلاحق عمليتي الحمل والإرضاع ، فالحمل

(١) البقرة : ٢٣٣ .

والإرضاع المتتابعان قد يكون لهما أثر سلبي كبير في تدهور العلاقة داخل الأسرة بين الزوجين ، وانعكاس سلبي على حياة الأطفال، وعدم القدرة على الوفاء بحقوقهم.

وعليه: فالأولى أن يأخذ كل طفل حقه في مرحلتي الحمل والإرضاع ، وكذلك في التربية السوية ، مع ضرورة الوفاء بحقه في المطعم والملبس والصحة والتعليم ، وقد أجاز النبي (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه العزل^(١)، وهو أحد وسائل تنظيم النسل، ويقاس عليه كل ما يستحدث من الوسائل الصحية الآمنة الميسرة طبيًا.

إنَّ التقصيرَ في حق الأبناء ، وعدم الوفاء بواجباتهم في التربية يعدُّ ظلمًا لهم ، والنبي (صلى الله عليه وسلم) يوضح لنا أننا مسئولون عن أبنائنا الذين هم أمانة في أعناقنا ، فيقول (صلى الله عليه وسلم): "كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ"^(٢)، وفي رواية:

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح ، باب العزل ، حديث رقم ٥٢٠٩ ، ولفظه عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: " كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ ".
(٢) السنن الكبرى للنسائي ، كِتَابُ عَشْرَةِ النِّسَاءِ ، إِثْمُ مَنْ ضَيَّعَ عِيَالَهُ ، حديث رقم ٩١٣١.

"كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ" (١)، ويقول (صلى الله عليه وسلم): "كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ" (٢).

قد يظن البعض توهمًا أن الحديث عن تنظيم العملية الإنجابية يقتصر فقط على الجوانب الاقتصادية وما يترتب عليها من آثار سلبية ، ولكننا نؤكد أنه إلى جانب هذه الآثار الاقتصادية هناك آثار صحية ونفسية وأسرية ومجتمعية يمكن أن تنعكس على حياة الأطفال والأبوين والأسرة كلها ، ثم المجتمع والدولة ، فالزيادة السكانية غير المنضبطة لا ينعكس أثرها على الفرد أو الأسرة فحسب ، إنما قد تشكل ضررًا بالغًا للدول التي لا تأخذ بأسباب العلم في معالجة قضاياها السكانية ؛ لذا فإننا نؤكد أن تصحيح

(١) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب في صلة الرحم ، حديث رقم ١٦٩٢ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٣١ .

المفاهيم الخاطئة فيما يتصل بالقضايا السكانية يدخل في صميم
تجديد وتصويب الخطاب الديني وتصحيح مساره.

ومن هذا المنطلق يمكننا فهم حديث النبي (صلى الله عليه
وسلم) الذي حثَّ فيه على طلب الذرية ورغب فيها بقوله (صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "تَنَاقَحُوا ، تَكْثُرُوا ، فَإِنِّي أَبَاهِي بِكُمْ الْأُمَّمَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ"^(١)، وفي رواية قال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " تَزَوَّجُوا
الْوُدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ "^(٢)، فالمباهاة في الحديث
ليست بالكثرة المستهلكة الضعيفة التي تصبح عالة على الآخرين في
طعامها وكسائها ودوائها ، جاهلة متخلفة تعاني الفقر والمرض
والتخلف بكل أنواعه العلمي والثقافي والحضاري ، فهذه كثرة
سلبية تضر ولا تنفع ، وتفسد ولا تصلح ، عبر عنها النبي (صلى

(١) السنن الكبرى للنسائي ، كِتَابُ عَشْرَةِ النِّسَاءِ ، إِثْمُ مَنْ ضَيَّعَ عِيَالَهُ ، حديث
رقم ٩١٣١.

(٢) سنن أبي داود ، كتاب النكاح ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ تَزْوِيجِ مَنْ لَمْ يَلِدْ مِنَ النِّسَاءِ ،
حديث رقم ٢٠٥٠.

الله عليه وسلم) بغثاء السيل، بقوله: "يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها" فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: "بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن" فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهن؟ قال: حبُّ الدنيا وكرهية الموت^(١)، وإنما المباهاة في الحديث الشريف تكون بالكثرة القوية المؤمنة الصالحة النافعة العاملة المنتجة الملتزمة أمر ربها وسنة نبيها (صلى الله عليه وسلم) التي يقول فيها: "المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف"^(٢).

إنها القوة التي تكون في الإيمان، والعقل، والفكر، والثقافة، والمستوى التعليمي، والاقتصادي، والعسكري، فالكثرة العددية

(١) سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب في تداعي الأمم على الإسلام، حديث رقم ٤٢٩٧.

(٢) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله، حديث رقم ٢٦٦٤.

القوية هي التي تحتاج إليها الأمم حين تكون مواردها الاقتصادية متسعة وتنقصها الأيدي العاملة أو القوى البشرية التي تحافظ على ثروتها ، وتحمي مقوماتها الاقتصادية ، وحدودها ، ومواردها الطبيعية ، هذه الكثرة هي التي يمكن أن نباهي بها الأمم في الدنيا ، وأن يباهي نبينا (صلى الله عليه وسلم) بها الأمم يوم القيامة .

ولقد جاءت الآثار عن بعض الصحابة (رضوان الله عليهم) بما يدل على فهمهم لهذا المعنى من كلام النبي (صلى الله عليه وسلم)، فقد روي أن سيدنا عمرو بن العاص (رضي الله عنه) عندما فتح مصر خطب فيهم قائلاً : " يَا مَعْشَرَ النَّاسِ ، إِيَّايَ وَخِلَالَآ أَرْبَعًا ، فَأَتَيْنَنِّي يَدْعُونَ إِلَى النَّصَبِ بَعْدَ الرَّاحَةِ ، وَإِلَى الصُّبْحِ بَعْدَ السَّعَةِ ، وَإِلَى الْمُدَّةِ بَعْدَ الْعِزَّةِ ، وَإِيَّاكَ وَكَثْرَةَ الْعِيَالِ ، وَإِخْفَاضَ الْحَالِ ، وَالتَّضْيِيعَ لِلْمَالِ ، وَالْقِيلَ بَعْدَ الْقَالِ ، فِي غَيْرِ دَرَكٍ وَلَا نَوَالٍ " (١) ، وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ،

(١) شرح مشكل الآثار للطحاوي ٢٢٨/٨ ، ط مؤسسة الرسالة ١٤١٥ هـ ، ١٤٩٤ م .

وَسَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ"^(١)، وفسر ابن عمر (رضي الله عنهما) : "جهد
البلَاءِ بِكَثْرَةِ الْعِيَالِ مَعَ قِلَّةِ الشَّيْءِ"^(٢).

وعلى هذا فإننا نؤكد أن تنظيم الأسرة ضرورة شرعية ووطنية ،
وأمر مباح يصل في واقعنا المعاصر ، وحالنا الراهن إلى حد
الضرورة الواجبة لبناء جيل قوي مثقف قادر على بناء الحضارة ،
ونهضة البلاد ، بفكرٍ واعٍ وعقلٍ مستنيرٍ ، يقدر معنى المسؤولية
ويقوم بها على أكمل وجه ، وأفضل صورة .

إن من مظاهر رعاية الإسلام للأطفال : الأمر بالإحسان إليهم
والرحمة بهم ، وحسن رعايتهم ، فمن المقرر شرعاً أن الرفق لا يأتي
دائماً إلا بكل خير ، فالقسوة والغلظة في التربية وتقويم سلوكيات
الطفل تؤدّيان في أغلب الأحوال إلى نفوره من المربي ، وبغضه ،
وعدم الانصياع لكلامه ، وقد ورد في الأحاديث الشريفة أنه (صلى

(١) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، بابُ التَّعَوُّذِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ،
حديث رقم ٦٣٤٧ ، وصحيح مسلم ، كتاب العلم ، بابُ فِي التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ
الْقَضَاءِ وَدَرَكَ الشَّقَاءِ ، حديث رقم ٢٧٠٧ .
(٢) التنوير شرح الجامع الصغير ، ٥ / ٢٨٠ ، أثر رقم : ٣٥٨٧ .

الله عليه وسلم) كان يحمل الحسن والحسين (رضوان الله عليهما) على كتفيه ويلاعبهما ، ويقبلهما ، وكان منهجه (صلى الله عليه وسلم) في التربية هو اللين والرفق ، فعن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: " يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ"^(١)، وعن عبد الله بن بريدة ، قال: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ ، يَقُولُ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتُرَانِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾^(٢) ، نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّينِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ

(١) متفق عليه، صحيح البخاري ، كِتَابُ اسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ وَالْمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ، بَابُ إِذَا عَرَّضَ الدَّمِيَّ وَعَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَلَمْ يُصْرِّحْ، نَحْوَ قَوْلِهِ: السَّامُ عَلَيْكَ، حديث رقم ٦٩٢٧، وصحيح مسلم ، كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْآدَابِ ، بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ ، حديث رقم ٢٥٩٣، واللفظ له.

(٢) التغابن: ١٥ .

حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا"^(١)، وقال (صلى الله عليه وسلم): "مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ أَوْ ابْنَتَانِ أَوْ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ وَاتَّقَى اللَّهَ فِيهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ"^(٢)، وقال رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) لسعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه): "وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي أَمْرَاتِكَ"^(٣).

ومن مظاهر رعاية الإسلام للأطفال : الأمر بالعدل والمساواة بينهم جميعاً ، وقد وجه النبي (صلى الله عليه وسلم) الآباء والأمهات لهذا المبدأ وضرورة الالتزام به ؛ بل وقرن الأمر به بالأمر بتقوى الله (عز وجل)، فعن عامرٍ ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً ، فَقَالَتْ

(١) سنن الترمذي ، أبواب المناقب ، باب منه ، حديث رقم ٣٧٧٤ .

(٢) سنن الترمذي ، أبواب البر والصلة ، باب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات ، حديث رقم ١٩١٦ .

(٣) متفق عليه ، صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء برفع الوباء والوجع ، حديث رقم ٦٣٧٣ ، واللفظ له ، وصحيح مسلم ، كتاب الوصية ، باب الوصية بالثلث ، حديث رقم ١٦٢٨ .

عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ: إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أُعْطِيتُ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: لَا ، قَالَ: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ ، قَالَ: فَارْجِعْ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ" (١).

ومن العدل والمساواة عدم التفرقة في المعاملة بين الذكر والأنثى؛ حيث يقول النبي (صلى الله عليه وسلم): "مَنْ كَانَتْ لَهُ أَنْثَى فَلَمْ يَيْدُهَا ، وَلَمْ يُهِنِّهَا ، وَلَمْ يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا - قَالَ: يَعْنِي الذَّكَورَ - أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ" (٢).

لقد كانت تلك بعض الضوابط والتوجيهات التي وضعها الإسلام لحماية للأطفال ورعاية لهم ؛ لينعموا بحياة كريمة ، فهم شباب المستقبل ، وأمل الأمة المرتقب ، فعلينا أن ندرك جميعاً حجم

(١) صحيح البخاري ، كِتَابُ الْهَبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّخْرِيبِ عَلَيْهَا ، بَابُ الْإِشْهَادِ فِي

الْهَبَةِ ، حَدِيثٌ رَقْمٌ ٢٥٨٧ .

(٢) سنن أبي داود ، أبواب النوم ، باب في فضل مَنْ عَالَ يَتِيمًا ، حَدِيثٌ رَقْمٌ ٥١٤٦ .

مَسْئوليتنا تجاه أبنائنا ، وأن نقوم بها خير قيام ، وأن نعلم أننا
مَسْئولون عنها أمام الله (عزّ وجلّ) يوم القيامة.

* * *

خطورة الإدمان والمخدرات على الفرد والمجتمع

لقد كَرَّمَ اللهُ (عزَّ وجلَّ) بني آدمَ بخلالِ كريمةٍ وأنعمَ عليهم
بنعمٍ كثيرةٍ امتازوا بها عن غيرهم من المخلوقات ، فقد كرمهم
بالعقل، وزينهم بالفهم ، ووجههم بالتدبير والتفكر ، فكان العقل
من أكبر نعم الله على الإنسان ، به يميز بين الخير والشر ، والضار
والنافع ، به يسعد في حياته ، ويأمن في آخرته ، وبه يدبر أموره
وشئونه ، وبالعقل يكون مناط التكليف ، وهو جوهرة ثمينة ،
يحوطها العقلاء بالرعاية والحماية ، اعترافاً بفضله ، وخوفاً من
ضياعه وفقدانه ، وبالعقل يشرف العقلاء ، فيستعملون عقولهم فيما
خلقت له ، كما قال تعالى : ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ
تَعْقِلُونَ﴾^(١) ، وإذا ما فقد الإنسان عقله ، لم يُفَرِّقَ بينه وبين سائر
الحيوانات والجمادات ؛ بل ربما فاقه الحيوان الأعجم بَعلة الانتفاع ،

(١) الحديد : ١٧ .

فمن فقد عقله لا نفع فيه ولا ينتفع به ؛ بل هو عالة على أهله
ومجتمعه .

هذا العقل الثمين ، هناك من لا يعتني بأمره ، ولا يحيطه بالحفظ
والحماية ؛ بل هناك من يضعه تحت قدميه ، ويتبع شهوته ، فتُعمى
بصيرته ، كل هذا يبدو ظاهراً جلياً في الذي يتناول كأس خمر ، أو
جرعة مخدر ، أو شرب مفتر يُفقد الإنسان عقله وعافيته ؛ فينسلخ
من عالم الإنسانية ، ويتقمص شخصية الإجرام والفتك والفاحشة ؛
فتشل الحياة ، ويهدم صرح الأمة ، وينسى السكران ربه ، ويظلم
نفسه ، ويقتل إرادته ، ويمزق حياؤه .

ومن هنا فإن اهتمام الشرع الحنيف بنعمة العقل يتطلب من
المسلم أن يحافظ عليه وأن لا يتناول من الأشياء ما يفسده أو يعطل
وظيفته أو يضره ويؤذيه ، ومن أجل ذلك حرم الإسلام كل ما يضر
بالعقل فجعل من مقاصد الشريعة التي جاء الإسلام بالحفاظ عليها
ضرورة الحفاظ على العقل .

هذا والاعتداء على العقل له صور عديدة ، ومن ذلك: عدوان الشخص على عقله بتدميره عن طريق تعاطي المخدرات التي تفسده وتشل فاعليته ، فتضرر بالمجتمع الذي يعيش فيه ؛ نظراً لأن هذا السلوك المنحرف من شأنه أن يفقد المجتمع عضواً كان من المفروض أن يكون عضواً صالحاً وعقلاً مفكراً يساعد في بناء مجتمعه وتقدمه .

فعقل كل فرد من أفراد المجتمع ليس حقاً خالصاً له يتصرف فيه كيف يشاء ؛ بل للمجتمع حقٌّ فيه أيضاً باعتبار كل شخص لبنة من لبنات المجتمع ، وأن مصالح الأمة لا تستقيم إلا إذا كانت عقول أبنائها سليمة من الآفات ؛ قادرة على التفكير السليم والتخطيط الدقيق لكل ما من شأنه أن يعود بالخير والسعادة على الأفراد والجماعات .

ومن أجل ذلك قرر الإسلام عقوبة على الشخص إذا تناول عمداً ما يُفسد عقله ؛ لأنه بذلك قد تسبب في ضرر المجتمع ، فضلاً عن الضرر الذي جلبه على نفسه .

يقول الحسن البصري (رحمه الله): " لو كان العقل يشتري،
لنغالى الناس في ثمنه ، فالعجب ممن يشتري بهاله ما يفسده"^(١) .
ولله درّ القائل^(٢):

وَأَفْضَلُ قَسَمِ اللَّهِ لِلْمَرْءِ عَقْلُهُ فَلَيْسَ مِنَ الْخَيْرَاتِ شَيْءٌ يُقَارِبُهُ
يَشِينُ الْفَتَى فِي النَّاسِ قَلَّةَ عَقْلِهِ وَإِنْ كَرَّمْتَ أَعْرَافَهُ وَمَنَاسِبُهُ

ولما كان الهدف الرئيسي للشريعة الإسلامية الحفاظ على مصالح
العباد والبلاد من المفسد والأضرار التي تلحق بهم حرّمت كلّ ما
يذهب العقل أو يشوّش عليه ، أو يخرج عن وعيه وإدراكه ،
فحرّمت الخمر والمخدرات بأنواعها ، قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا إِنَّمَا الْخُمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلٍ

(١) المستطرف في كل فن مستطرف ، لشهاب الدين محمد بن أحمد بن منصور
الأبشيهي أبو الفتح (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ص ٤٦٨ ، ط عالم الكتب ، بيروت،
١٤١٩هـ.

(٢) نهاية الأرب في فنون الأدب لأحمد بن عبد الوهاب التيمي البكري ، شهاب
الدين النويري (المتوفى: ٧٣٣هـ)، ٣ / ٢٣٦ ، ط دار الكتب والوثائق القومية،
القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ .

الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ
بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ
وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ * وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿١﴾.

وتنبهها إلى أهمية الطاعة في الخير وضرورة الانتهاء عن الشر نلاحظ
أنه عندما سمع أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) هذه الآيات
كانت الوقفة الأخيرة مع الشهوة التي مالت إليها النفوس ، وامتلوا
(رضي الله عنهم) لأمر الله (عز وجل) في الحال ، فأريقت الخمر حتى
جرت في طرق المدينة ، وفي ذلك روي عن أنس بن مالك (رضي الله
عنه)، قال: " كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ ، مِنْ
فَضِيحِ زَهْوٍ وَتَمْرٍ ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ ، فَقَالَ أَبُو
طَلْحَةَ : قُمْ يَا أَنَسُ فَأَهْرِقْهَا ، فَأَهْرِقْتُهَا" (٢) ، وهذا الموقف يدل على
سرعة الانقياد والامتثال لأمر الله تعالى.

(١) المائدة: ٩٠-٩٢.

(٢) صحيح البخاري ، كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ ، بَابُ نَزْلِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنَ الْبُسْرِ
وَالْتَمْرِ ، حديث رقم ٥٥٨٢.

ولقد أخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) عن هذا الزمان الذي تكثر فيه أنواع المسكرات تحت مسميات مختلفة ، الأمر الذي جعل بعضهم يدعي أنه لا يشرب الخمر التي حرّمها الله (عزّ وجلّ) متغافلاً أن كل مسكر حرام - أيّاً كان اسمه - فعن أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ (رضي الله عنه) أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ : " لَيْشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخُمْرَ يُسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا"^(١) ، لهذا وضع الإسلام وصفاً عاماً للخمر ينطبق على أي نوع من الأنواع المعروفة ، أو التي تُستحدث من المسكرات ، فعن عَائِشَةَ (رضي الله عنها) أن رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: "كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ"^(٢) ، وعن ابْنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم): "كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَمَنْ شَرِبَ الْخُمْرَ فِي الدُّنْيَا فَتَاتَ وَهُوَ

(١) سنن أبي داود ، كتاب الأشربة ، باب في الداذي ، حديث رقم ٣٦٨٨ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر حرام ، وأن كل حمر حرام ، حديث رقم ٢٠٠١ .

يُذِمُّهَا لَمْ يَتَّب ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ"^(١) ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَا
أَسْكَرَ كَثِيرُهُ ، فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ"^(٢) .

فمن هنا نعلم أن اسم الخمر شامل لكل ما يُسكر ، مهما أحدث
الناس له من أسماء ، وسواء أكان مائعا أم جامداً ، طالما توافر فيه
المعنى المُحرَّم وهو الإسكار ، وإنما اعتبر إسكار الجنس دون القدر ،
لأن الأمر لا يتعلق بقدر معين ولا بشارب معين ؛ بل ما أسكر
جنسه أيَّ شاربٍ فهو حرام ، كما دلت الأحاديث الشريفة المذكورة
وغيرها .

فالخمر حرّمها الله (عزّ وجلّ)؛ بل إن اللعنة تصل إلى كل من
امتدت يده لها من قريب أو بعيد ، فعن ابنِ عُمَرَ (رضي الله عنهما)
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : "لَعَنَ اللَّهُ الْخُمْرَ ،

(١) صحيح مسلم ، كتاب الأَشْرَبَةِ ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَأَنَّ كُلَّ خَمْرٍ
حَرَامٌ ، حديث رقم ٢٠٠٣ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الأَشْرَبَةِ ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمُسْكِرِ ، حديث رقم ٣٦٨١ .

وَشَارِبَهَا ، وَسَاقِيهَا ، وَبَائِعَهَا ، وَمُبْتَاعَهَا ، وَعَاصِرَهَا ، وَمُعْتَصِرَهَا ،
وَحَامِلَهَا ، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ"^(١) ، ولم لا؟! لحظة تعاطي الخمر
والمخدرات هي لحظة سقوط الإيمان من قلب المؤمن ، فعن أَبِي
هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ:
"لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ
يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخُمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ"^(٢) ،
فكيف به إن مات وهو على هذا الحال؟! أهنأك خاتمة أسوأ من ذلك
والعياذ بالله!؟

ويلتحق بتحريم الخمر المخدرات بجميع أنواعها ومسمياتها،
وكل ما يؤثر على النشاط الذهني والحالة النفسية لتعاطيها ، وكل
ما يتداوله المتعاطون مما يغيب العقل أو يفتر الجسم ، يستوي في

(١) سنن أبي داود، كتاب الأشربة، باب العنب يُعَصَّرُ لِلْخَمْرِ، حديث رقم ٣٦٤٧.
(٢) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إثم الزناة، حديث رقم
٦٨١٠، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي
ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله، حديث رقم ٥٧.

ذلك كل ما يدخل الجسم بأي طريقة كانت: بشربٍ أو شَمٍّ أو حَقْنٍ ، فعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (رضي الله عنها) قَالَتْ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفْتَرٍّ"^(١)، فالمخدرات داء عضال يفتك بشباب مجتمعنا ، فيجعلهم جثثاً هامدةً ، وعقولاً خاويةً ، وقلوباً فارغةً في الوقت الذي نحتاج فيه إلى رجال يلبون نداء الوطن دفاعاً عن الأرض والعرض ، ويكونون لبنة أساسية في تنمية الوطن.

ولما كان للخمر والمخدرات تأثير على عقل الإنسان نهى الله تعالى شارحها عن القرب من العبادة أثناء سكره ، وخاصة الصلاة، فقال (عز وجل): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(٢).

ومن هنا يجب على الأسرة أن تحافظ على عقول أبنائها من خطر الخمر والمخدرات والسموم البيضاء ، حتى نعالج المجتمع من

(١) سنن أبي داود ، كتاب الأَشْرَبَةِ ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْمُسْكِرِ ، حديث رقم ٣٦٨٦ .

(٢) النساء: ٤٣ .

الإدمان و ينتشر الأمان ، ويسود السلام ، ويكون الوئام ، يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾^(١)، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ (رضي الله عنهما) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"^(٢)، فينبغي تضافر الجهود وقيام الدول والحكومات بكل ما من شأنه أن يجنب شبابنا مخاطر الإدمان والمخدرات.

إن خطر المخدرات لا يقتصر على الأمراض بل تجر صاحبها إلى الانحدار في المستوى التربوي والتعليمي والأخلاقي والاجتماعي والاقتصادي ، وهذا يدعونا جميعاً أن نقول بصوت واحد مرتفع :

(١) التحريم: ٦.

(٢) سبق تخريجه ، ص ٣١.

لا للمخدرات لا للإدمان .

ويجب على المجتمع بأسره أن يقف في وجوه تجار المخدرات والمهريين والمروجين والمتاجرين بالمسكرات ، بل ومساعدة الحكومات في القضاء على هذه الظاهرة التي تهدد مجتمعا في أعز ما يملك - وهم شبابنا وأبنائنا - وأن تشدد العقوبة الرادعة على من يعبثون بعقولهم ، حتى يستقر المجتمع وينعم بالأمن والصحة ، فقد رُفِعَ إلى عمر بن عبد العزيز (رحمه الله) قومٌ يشربون الخمر فأمر بضربهم فقبل له: إن فيهم صائماً فقال ابدؤوا به ، ثم قال: أما سمعت قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ..﴾ (١).

ومن ثم فواجب علينا آباءً ومسئولين ، ومربين ومواطنين استشعار خطورة هذا الداء ، وأن نتعاون جميعاً على نبذه وبيان

(١) النساء : ١٤٠ .

أضراره ، فخطر المخدرات يستهدف المجتمع كله ، في تدينه
واقْتصاده ، وصحته وأخلاقه ، وتماسك أُسرِه ، واستقرار معيشته .
ويكفي استشعارًا لخطر المخدرات أنَّ من وقع في شباكها وذاق
سَمِّها تأتي عليه لحظة يتحول فيها من إنسان سوي إلى كائن
مسعور، يمكن أن يسرق ويقتل ، أو يبيع دينه في سبيل الحصول
على ما يسكت خلاياه العصبية ، في مشهد يشبه حالة الجنون .

* * *

ضوابط الأسواق وأدائها

من عظمة الدين الإسلامي أنه دين شامل لكل مناحي الحياة ، ولما كانت النفس الإنسانية مجبولة على حب المال الذي به قوام حياتها وانتظام أمرها ومعاشها ، فقد حثت الشريعة الإسلامية السمحة على السعي في تحصيل المال واكتسابه من طرق مشروعة ومباحة ، فأباحت كل صور الكسب الحلال التي ليس فيها اعتداء ولا ظلم ولا ضرر على الغير ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾^(١) ، وَقَالَ (صلى الله عليه وسلم): " أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾^(٢) ، وَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾^(٣) ، ثُمَّ

(١) البقرة: ١٧٢ .

(٢) المؤمنون: ٥١ .

(٣) البقرة: ١٧٢ .

ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ ، أَشَعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبِّ ،
يَا رَبِّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَعُذِي
بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ " (١) .

ومن ثم فقد شرع الله تعالى لعباده البيع والشراء وصولاً إلى
الغرض ، ودفعاً للحاجة ، حيث يقول سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ
وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (٢) ، ولقد جرت عادة الناس منذ الأزل على إقامة
الأسواق التي يتبادلون فيها منافعهم ، ويحققون من خلالها
مصالحهم ، وجاءت آيات الذكر الحكيم لتبين أن ذلك سمة من
سمات البشر ، حيث يقول سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ
الرُّسُلِينَ إِلَّا إِيَّاهُمْ لِيَأْكُلُوا الطَّعَامَ وَيَمْشُوا فِي الْأَسْوَاقِ﴾ (٣) ،
ويقول سبحانه على لسان أصحاب الكهف: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ

(١) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، بابُ قَبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ

وَتَرْبِيَّتِهَا، حديث رقم ١٠١٥ .

(٢) البقرة: ٢٧٥ .

(٣) الفرقان: ٢٠ .

بَوْرِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرُوا أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ ﴿١﴾ .

ولا شك أن الأسواق أحد أهم مظاهر التطبيق العملي للإسلام الحقيقي ؛ فالمعاملات - بيعاً وشراءً - تُظهر صدق التدين من كذبه، ولقد جعل الإسلام للأسواق آداباً وضوابطاً ينبغي أن يتحلى بها المسلم في بيعه وشرائه ، منها: ذكر الله تعالى وحسن مراقبته ، فللسوق دعاء يقال قبل الدخول ، حيث قَالَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): " مَنْ قَالَ حِينَ يَدْخُلُ السُّوقَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُجِيبُ وَيُمِيتُ ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، كَتَبَ اللهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ " (٢) ، على

(١) الكهف: ١٩ .

(٢) سنن ابن ماجه، كتابُ التَّجَارَاتِ ، بَابُ الْأَسْوَاقِ وَدُخُولِهَا ، حديث رقم .٢٢٣٥

أنا نؤكد أن ذكر الله لا يكون باللسان فقط ؛ وإنما يكون أيضًا بحسن مراقبة الله تعالى في تحري الحلال والبعد عن الحرام .
ومنها: الصدق واجتناب الكذب: فلا يجوز للمسلم أن يكذب ليروج لسلعته، فإن هذا الترويج الكاذب للسلعة يكون سببًا في محق البركة في الدنيا ، والطرده من رحمة الله تعالى في الآخرة ، ويشتد الإثم ويعظم إذا سولت له نفسه أن يقسم كاذبًا ليستحل مال غيره ، حيث يقول نبينا (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَنْفَرَقَا، - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَنْفَرَقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْنَهُمَا"^(١)، ويقول (صلى الله عليه وسلم): "ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ، لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا

(١) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، بابُ إِذَا بَيَّنَّ الْبَيْعَانِ وَلَمْ يَكْتُمَا وَنَصَحَا ، حديث رقم ٢٠٧٩ .

مَنْعَتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ"^(١)، وفي رواية: "الْمُنْفِقُ سَلَعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ..."^(٢)، ويقول نبينا (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ"^(٣)، وكان (صلى الله عليه وسلم) يقول لأصحابه: "إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ ، فَإِنَّهُ يُنْفِقُ ، ثُمَّ يَمْحَقُ"^(٤).

ومنها: الأمانة والتراضي وعدم الغش ، والأمانة تقتضي الوضوح الكامل في البيع والشراء حتى يتحقق الرضا التام بين الطرفين ،

(١) صحيح البخاري ، كتاب المساقاة ، بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْيَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ ، حديث رقم ٢٣٦٩ .

(٢) السنن الكبرى للنسائي ، كتاب البيوع ، بَابُ الْمُنْفِقِ سَلَعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ ، حديث رقم ٦٠٠٧ .

(٣) صحيح البخاري ، كِتَابُ الْخُصُومَاتِ ، بَابُ كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ، حديث رقم ٢٤١٦ .

(٤) صحيح مسلم ، كِتَابُ الْمُسَاقَاةِ ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ ، حديث رقم ١٦٠٧ .

يقول سبحانه: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾^(١)، ولقد قال النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لِعُثْمَانَ بن عفان (رضي الله عنه): "إِذَا ابْتَعْتَ فَأَكْتَلْ وَإِذَا بَعْتَ فَكِلْ"^(٢)، وَعَنِ السَّائِبِ ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَجَعَلُوا يُشْنُونَ عَلَيَّ وَيَذْكُرُونِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "أَنَا أَعْلَمُكُمْ" يَعْنِي بِهِ ، قُلْتُ: صَدَقْتَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي: "كُنْتَ شَرِيكِي فَنِعَمَ الشَّرِيكُ ، كُنْتَ لَا تُدَارِي، وَلَا تُمَارِي"^(٣).

ولقد حذر النبي (صلى الله عليه وسلم) أصحاب الضمائر الفاسدة التي لا تراقب ربها ، وحذر كل من تسول له نفسه الخبيثة خداع الناس وأكل أموالهم بالباطل من الغش ، فقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا"^(٤)، كما وجه (صلى الله

(١) النساء: ٢٩.

(٢) مسند البزار، ٣٣/٢، حديث رقم ٣٩٧.

(٣) سنن أبي داود، كِتَابُ الْأَدَبِ ، بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ الْمِرَاءِ ، حديث رقم ٤٨٣٦.

(٤) صحيح مسلم ، كِتَابُ الْإِيمَانِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، حديث رقم ١٠١.

عليه وسلم) الشركاء إلى أن تكون الأمانة والصدق هي أساس
الشراكة بينهما ، فقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا
ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَهُ خَرَجْتُ مِنْ
بَيْنَهُمَا"^(١).

ومن الآداب كذلك : عدم تطفيف الكيل والميزان ، والتطفيف
معناه: الاستيفاء من الناس عند الكيل أو الوزن منهم ، والإنقاص
والإخسار عند الكيل أو الوزن لهم ، ويلحق بالوزن والكيل ما أشبههما
من المقاييس والمعايير التي يتعامل بها الناس ، فالله (عزَّ وجلَّ) أمر
بإقامة الوزن بالقسط في كتابه الكريم ، حيث يقول سبحانه: ﴿وَأَوْفُوا
الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
تَأْوِيلًا﴾^(٢)، وتوعد سبحانه من فعل ذلك فقال: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ *
الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ
يُخْسِرُونَ﴾^(٣).

(١) سنن أبي داود ، كتاب البَيْعِ ، بَابُ فِي الشَّرِكَةِ ، حديث رقم ٣٣٨٣.

(٢) الإسراء: ٣٥.

(٣) المطففين: ١-٣.

وقد حذر نبيُّ الله شعيب (عليه السلام) قومه من بخس الناس أشياءهم والتطفيف في المكيال والميزان ، كما حكى ذلك القرآن الكريم ، فقال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١).

ومنها: عدم التعدي على حقوق الآخرين ، ومن ذلك نهى النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أن يبيع الإنسان على بيع أخيه ، فقال (صلى الله عليه وسلم): "لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ" (٢)، وفي رواية: "لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَسُومُ عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ" (٣)، وذلك من الأدب الرفيع في البيع والشراء ، فلا يزايد على

(١) الأعراف: ٨٥.

(٢) صحيح البخاري، كتابُ البيوع ، بابُ لَا يَبِيعُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ، حَتَّىٰ يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرُكَ، حديث رقم ٢١٣٩.

(٣) سنن ابن ماجه، كتابُ التَّجَارَاتِ، بابُ لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَىٰ سَوْمِهِ، حديث رقم ٢١٧٢.

من يشتري سلعة ، وكذلك لا ينفّر من سلعة أخيه فيعيبها حتى يبيع سلعته .

ومنها: عدم الاحتكار ؛ ويعني حبس السلعة والامتناع عن بيعها، أو محاولة الاستحواذ عليها في السوق بقصد رفع أسعارها وزيادة تحقيق الأرباح على حساب الناس والمجتمع ، لذا نهى (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عن كل ألوان الاحتكار ، فقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَنْ احْتَكَرَ يُرِيدُ أَنْ يُغَالِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِئٌ ، وَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ" ^(١) ، وفي ذلك ما يؤكد حرمة استغلال حوائج الناس ، أو التلاعب بأقواتهم وحاجاتهم الأساسية التي يحتاجون إليها ، سواء في طعامهم أم في غيره ، لأن ذلك يعدّ كسباً خبيثاً محرّماً ، وهذا ما حدّرنا منه ديننا الحنيف ، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ^(٢) ، وقال

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، مُجْمَعُ أَبْوَابِ السَّلَامِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِحْتِكَارِ ، حديث رقم ١١١٤٩ .

(٢) النساء : ٢٩ .

(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرَضُهُ"^(١).

ولله در القائل:

أَيَا بَائِعًا بِالْغِشِّ أَنْتَ مُعَرَّضٌ لِدَعْوَةِ مَظْلُومٍ إِلَى سَامِعِ الشَّكْوَى
فَكُلُّ مَنْ حَلَالٍ وَأَزْدَعُ عَنْ مُحَرَّمٍ فَلَسْتُ عَلَى نَارِ الْجَحِيمِ غَدًا تَقْوَى
لقد حرمت الشريعة كل صور البيع والشراء وسائر المعاملات
التي تؤدي إلى التلاعب بأقوات الناس واستغلال حاجاتهم
الضرورية، نظرًا لخطورتها على الفرد والمجتمع؛ لأنها تؤدي إلى
انتشار العداوة والبغضاء، وتقطيع أواصر المحبة والمودة والرحمة
بين جميع أفراد الأمة، ولقد حثت الشريعة على السهاحة وحسن
المعاملة في البيع والشراء، قَالَ (صلى الله عليه وسلم): "رَحِمَ اللهُ
رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى"^(٢)، وقال (صلى

(١) صحيح مسلم، كتاب البرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ،
وَاحْتِقَارِهِ وَدَمِهِ، وَعَرَضِهِ، وَمَالِهِ، حديث رقم ٢٥٦٤.

(٢) صحيح البخاري، كتاب البيوع، بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّهَاحَةِ فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ،
وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ، حديث رقم ٢٠٧٦.

الله عليه وسلم): "عَفَرَ اللهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ ، كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى ، سَهْلًا إِذَا اقْتَضَى" (١).

إن كل ما يدعو للتكافل والتراحم وسد حاجات الناس هو من أولى الأولويات ، إذ لا بد من التكافل والتراحم والتعاون بين الناس ، وخاصة في وقت الشدائد والأزمات ، حتى يتحقق مبدأ الأخوة بين المؤمنين الذي نادى به القرآن الكريم ، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (٢) ، وقال سبحانه: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (٣) ، وقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ" (٤).

(١) سنن الترمذي ، أبواب البيوع ، باب ما جاء في اشتقراض البعير أو الشيء من الحيوان أو السنن ، حديث رقم ١٣٢٠ .

(٢) الحجرات: ١٠ .

(٣) التوبة: ٧١ .

(٤) متفق عليه ، صحيح البخاري ، كتاب المظالم والغصب ، باب لا يظلم المسلم =

ولقد تجلّى هذا الأمر عملياً في حياة الرسول (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في مواقف كثيرة ، منها: ما كان يفعله الأشعريون الذين ضربوا أروع الأمثلة في التكافل ، قَالَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا - نَفَدَ زَادَهُمْ - فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ"^(١)، فهذا نموذج عملي تنتفي فيه كل مظاهر الفردية والأنانية ، ويستحضر روح الجماعة والأخوة الممزوجة بفضيلة المحبة والإيثار .

ومن ثم فينبغي أن تتكاتف كل الجهود المخلصة للعمل على وضع الآليات التي تكسر الاحتكار في كل مقومات الاقتصاد ،

= الْمُسْلِمِ وَلَا يُسْلِمُهُ ، حديث رقم ٢٤٤٢ ، واللفظ له ، صحيح مسلم ، كتاب البرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْأَدَابِ ، بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ ، حديث رقم ٢٥٨٠ .
(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، صحيح البخاري ، كتاب الشركة ، بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْمَرْوِضِ ، حديث رقم ٢٤٨٦ ، وصحيح مسلم ، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ) ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الْأَشْعَرِيِّينَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ) ، حديث رقم ٢٥٠٠ .

والقضاء على هذه الأدواء الخبيثة التي تهدد استقرار المجتمع ،
والعمل الجاد على رفع المعاناة عن الناس ، وبخاصة الطبقات
الأكثر فقراً والأشد احتياجاً ، وهذا واجب نتشارك فيه جميعاً ، كل
بما يستطيع ، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ
يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾^(١).

* * *

(١) البقرة : ١٩٧.

الإتقان سبيل الأمم المتحضرة

إن الإتقان في العمل والاهتمام به والمحافظة عليه والتميز فيه من أهم القيم والمبادئ التي دعا إليها الإسلام ، فهو أساس نهضة الأمة ، به يعلو شأنها ، وتستقيم حياتها ، وبه يكون بناؤها بناءً قوياً شامخاً ، والإتقان هو الذي تقوم عليه الحضارات ، ويعمر به الكون ، وكذلك هو هدف من أهداف الدين يسمو به المسلم ويرقى به إلى مرضاة الله تعالى والإخلاص له ؛ لأن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه ، وإخلاص العمل لا يتم إلا بإتقانه .

ولقد لفت الله تعالى أنظارنا إلى الإتقان ، حيث خلق كل شيء بإتقان مُعجز ، يقول سبحانه : ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾^(١) ، وأوجب على الإنسان السعي نحو الإحسان والإجادة ، ونهاه عن الإفساد فقال : ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢) ، وقال تعالى : ﴿وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ

(١) النمل : ٨٨ .

(٢) البقرة : ١٩٥ .

الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿١﴾.

ولقد دعانا القرآن الكريم في كثير من آياته إلى إتقان العمل وتجويده والإخلاص في أدائه ؛ طلباً لمرضاة الله تعالى، ونصحاً لعباده ، وخدمة وتعاوناً بين أفراد المجتمع ، ووعده على ذلك الثواب العظيم والثناء الحسن في الدنيا والآخرة ، ويبيّن أن الإنسان وهو يزاول عملاً ما يكون تحت رقابة الله العليم بمكنونات الصدور وخفايا القلوب ، وأنه لا يغيب عنه مثاقيل الذرّ من أعمال العباد ، فهو سبحانه يسطرها لهم ويسجلها عليهم ويجازيهم بها يوم يلقونه ، قال تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ (٢)، فالله تعالى مطلع على جميع أحوالكم في حركاتكم وسكناتكم ، فراقبوا الله تعالى في أعمالكم

(١) القصص: ٧٧.

(٢) يونس: ٦١.

وأدوها على وجه النصيحة والاجتهاد فيها ، فعلى كل عامل أن يتقن عمله ويبدل فيه الجهد لإحسانه وإحكامه تعبدًا وتقربًا إلى الله تعالى قبل أي شيء آخر ، فالله (عزّ وجلّ) هو الذي يراه ويراقبه في عمله ، يراه في مصنعه وفي مزرعته وفي أي مجال من مجالات سعيه ، يقول تعالى : ﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (١) .

يقول الشوكاني (رحمه الله) في هذه الآية: " فِيهِ تَخْوِيفٌ وَتَهْدِيدٌ أَيْ: إِنَّ عَمَلَكُمْ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ وَلَا عَلَى رَسُولِهِ وَلَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، فَسَارِعُوا إِلَىٰ أَعْمَالِ الْخَيْرِ ، وَأَخْلِصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلَّهِ (عزّ وجلّ) ، وَفِيهِ أَيْضًا تَرْغِيبٌ وَتَنْشِيطٌ ، فَإِنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ عَمَلَهُ لَا يَخْفَىٰ سِوَاءَ كَانَ خَيْرًا أَوْ شَرًّا رَغِبَ إِلَىٰ أَعْمَالِ الْخَيْرِ ، وَتَجَنَّبَ أَعْمَالِ الشَّرِّ ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ زُهَيْرٍ (٢) :

(١) التوبة : ١٠٥ .

(٢) لباب الآداب لأبي منصور الثعالبي ، ص ١٠٨ ، ط دار الكتب العلمية ، بيروت، لبنان.

وَمَهْمَا تَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ وَإِنَّ خَالَهَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ تُعَلِّمُ
وَالْمُرَادُ بِالرُّؤْيَا هُنَا : الْعِلْمُ بِمَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ، ثُمَّ جَاءَ
سُبْحَانَهُ بِوَعِيدٍ شَدِيدٍ فَقَالَ : (وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ)
أَيُّ : وَسَتُرَدُّونَ بَعْدَ الْمَوْتِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ الَّذِي يَعْلَمُ مَا تُسْرَوْنَ،
وَمَا تُعْلِنُونَ، وَمَا تُخْفُونَ وَمَا تُبْدُونَ^(١).

وفي السنة النبوية دعوة إلى محاولة الوصول إلى الأفضل
والأحسن والأتقن ، ففي الصلاة يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله،
وفي قراءة القرآن يقرؤه الماهر به الذي بشره الرسول (صلى الله عليه
وسلم) بأنه مع السفارة الكرام البررة ، وفي قصة مشروعية الأذان
حينما رأى عبد الله بن زيد الرؤيا قال له الرسول (صلى الله عليه
وسلم): "أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ فَإِنَّهُ أُنْدَى مِنْكَ صَوْتًا"^(٢)، ويأمر من يلي
أمر الميت بقوله: "إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ"^(٣).

(١) فتح القدير للشوكاني ، ٤٥٥ / ٢ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، ذِكْرُ جَمَاعِ أَبْوَابِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ، بَابُ الرَّجْلِ يُؤَدِّنُ
وَيُقِيمُ غَيْرُهُ ، حديث رقم ١٨٧٣ .

(٣) صحيح مسلم ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ ، بَابُ فِي تَحْسِينِ كَفَنِ الْمَيِّتِ ، حديث رقم ٩٤٣ .

وهكذا بينت السنة النبوية أن كل عمل يعمله الإنسان لا بد وأن يكون حسنًا متقنًا ، وأن يراعي الله تعالى فيه ؛ لأن الله مطلع على قلوب العباد ويحصي عليهم أعمالهم دقت أو جلّت .

فالإحسان والإتقان والحرص على بلوغ الكمال في العمل قربة وطاعة لله (عزّ وجلّ)، وإن لم ينتفع الإنسان بذلك في الدنيا ؛ لأنه فعل شيئاً يحبه الله تعالى ، فعن عاصم بن كليب الجرمي قال: حَدَّثَنِي أَبِي كَلَيْبٌ أَنَّهُ شَهِدَ مَعَ أَبِيهِ جَنَازَةَ شَهِدَهَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَنَا غُلَامٌ أَعْقَلُ وَأَفْهَمُ، فَانْتَهَى بِالْجَنَازَةِ إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُمَكِّنْ لَهَا، قَالَ : فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: "سَوُّوا لِحْدَ هَذَا حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ سُنَّةٌ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ هَذَا لَا يَنْفَعُ الْمَيِّتَ وَلَا يَضُرُّهُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنَ الْعَامِلِ إِذَا عَمِلَ أَنْ يُحْسِنَ"^(١)، فهذا هو رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يأمر بالإتقان في موضوع لا ينفع ولا يضر ، لكنه يريد أن يُربيَ المسلمين

(١) شعب الإيمان للبيهقي ، الخامسة والثلاثون ، الأمانات وما يجب من أدائها إلى أهلها ، حديث رقم ٤٩٣٢ .

على الإجابة والإتقان ، يريد تربية الشخصية المسلمة على تَلَمُّسِ طريق الكمال.

والذي يتقن عمله ويحسنه لن يضيع سعيه وجهده ؛ بل سينال جزاءً حسنًا في الدنيا والآخرة ، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾^(١)، ويقول تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾^(٢)، فالذي يسعى نحو الإجابة والإتقان في كل عمل يعملُه صالحٌ فاضلٌ ، نورُ الهدى ساطع في قلبه، حريص على حقوق الله وحقوق الناس ، معتصم بالفضيلة يضع كل شيء في مكانه الجدير به واللائق له ، فالمسلم مطالب بالإتقان في كل أعماله التعبديّة والسلوكية وما يتصل منها بالمعيشة؛ لأن كل عمل يقوم به المسلم يعد عبادة ما دام مقرونًا بنية التعبد لله تعالى يُجازى عليه ، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ

(١) الكهف: ٣٠.

(٢) آل عمران: ١٩٥.

وَمَكَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾.

أما الذي لا يتقن عمله ولا يراقب الله تعالى فيه فإنه آثم ، آثم بقدر ما يتسبب فيه من ضياع الأموال وإهدار الطاقات ، فهذا الموظف الذي يقصر ويهمل ولا يتقن عمله ويرضى لنفسه أن يتقاضى أجرًا حرامًا ، يخاصمه فيه الشعب كله يوم القيامة ، فهذا عمر (رضي الله عنه) يقول لمعيقب عامله على بيت المال الذي أعطى ولده درهمًا وجده وهو يكنس بيت المال : "ويحك يا معيقب! أوجدت عليّ في نفسك شيئًا؟ قال: قلت: ما ذاك يا أمير المؤمنين؟ قال: أَرَدْتُ أَنْ تُخَاصِمَنِي أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي هَذَا الدَّرْهِمِ" (٢).

فهذا الذي يعمل في رصف الطرق ولا يراعي الله في عمله فيتسبب في فساد الطرق آثم بقدر ما يتسبب فيه من حوادث وقتل ، وهذا الفلاح الذي لا همَّ له إلا جمع المال وفي سبيله يُهلك أجسام

(١) الأنعام: ١٦٢.

(٢) الورع لابن أبي الدنيا، ص ١٢٦، ط الكويت ١٩٨٨ م.

الناس بالمبيدات السامة غشاش قاتل ، يَأْتُم بِقَدْرِ كُلِّ كَبِدٍ أَفْسَدَهُ
وَبِقَدْرِ كُلِّ كُؤْلِيَّةٍ أَفْشَلَهَا ، وَهَذَا الصَّانِعُ الَّذِي لَا يَتَّقِنُ صِنْعَتَهُ فَيَتَّجِ
سَلْعَةً مَغْشُوشَةً آتَمَ غَشَّاشٌ يَدْخُلُ فِيْمَنْ تَبَرَّأَ مِنْهُمْ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حِينَ قَالَ: "مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ
غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا"^(١).

فمن كانت هذه صفتهم يتحملون وزر تأخر الأمة وتخلف
البلاد ، نشكوهم إلى الله تعالى ، يقول عمر (رضي الله عنه): " إلى
الله أشكو ضَعْفَ الأَمِينِ وَخِيَانَةَ القَوِي " ^(٢) ، أما يعلم هؤلاء جميعاً
أن الله يراهم ، ﴿ أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللهَ يَرَى ﴾ ^(٣) ، ألم يعلموا أن الرقيب
عليهم هو الله تعالى؟! ﴿ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيكُمْ رَقِيبًا ﴾ ^(٤) .

(١) صحيح مسلم ، كِتَابُ الإِيمَانِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَنْ

غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا" ، حديث رقم ١٠١ .

(٢) مجمع الأمثال للميداني ، ٢ / ٤٥١ ، ط دار المعرفة ، بيروت .

(٣) العلق: ١٤ .

(٤) النساء: ١ .

إن من أشد أسباب تأخرنا وإهدار الطاقات والثروات في بلادنا وجود نوعية من الموظفين أو من العاملين في المجالات المختلفة لا يبالون بما وقعوا فيه من تقصير أو تأخر أو غياب ، يخرجون من أعمالهم قبل إنهاء ما كلفوا به من أعمال وأداء ما حُمِّلوه من أمانة، متناسين أن هذه الأعمال أمانة سيسألون عنها يوم القيامة ، يقول تعالى: ﴿وَقَفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾^(١).

إن وطننا الحبيب لن ينهض ويحقق آماله إلا بعد أن يزكي كل عامل قلبه بالإخلاص وينقي لُبَّهُ بالإحسان ، ويعلم أنه لن تعلق مرتبته إلا بحسن العمل وجودة الإنتاج ، وسلامة الصنع ونبيل المقصد، وسيجد المجتمع عند ذلك في إتقان العمل ما يوفر الجهد والمال والوقت ، وما يحفظ الحقوق من الضياع والإهمال، وهنا تسعد البلاد وتنعم بهذا الإتقان ، وتجنبي من ثمار عقول وسواعد أبنائها ما يغنيها عن غيرها ويحفظ لها عزتها وكرامتها ، أما حين

(١) الصافات: ٢٤.

يسود الإهمال ويستبدُّ الكسل والخمول وينعدم الضمير فسيتجرع المجتمع مرارة ذلك ، ويسهم ذلك في تخلف الأمة برمتها.

إن من أسباب تقدم غيرنا في الميادين المختلفة إتقان العمل وإحسانه وقيام كل فرد بواجبه وما يناط به من عمل على خير وجه، فمن أتقن وأحسن تقدم وإن كان كافرًا، ومن أساء وقصر شقي وتأخر وإن كان مسلمًا ، فقد مضت سنة الله في خلقه أن يُقِيمَ الدَّوْلَةَ العَادِلَةَ وَإِنْ كَانَتْ كَافِرَةً ، وَلَا يُقِيمُ الظَّالِمَةَ وَإِنْ كَانَتْ مُسْلِمَةً، يقول (عزَّ وجلَّ): ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ﴾^(١)، وقبلها في نفس السورة يقول سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾^(٢)، فالله سبحانه لا يخلف سننه مع من يصلحون بها دنياهم ولو كانوا أهل إشراك ، فإذا ما أدرك المسلم أهمية الإتقان وضرورته وما يؤدي إليه من نتائج جيدة ، وإذا أدرك كذلك عاقبة

(١) هود: ١١٧ .

(٢) هود: ١٥ .

الإهمال والتقصير وخطورته وما يؤدي إليه من عواقب وخيمة دفعه ذلك إلى الإتقان وإجادة ما يقوم به من أعمال لينفع نفسه ومجتمعه. ما أحوجنا اليوم إلى أن نربي أجيالاً على مراقبة الله تعالى ، فالمراقبة تكسب الأمة المسلمة الإخلاص في العمل ، كما أنها تجرد العمل من مظاهر النفاق والرياء ، فكثير من الناس يتقن عمله ويجوده إن كان مراقباً من رئيس له ، أو قصد به تحقيق غايات له أو سعى إلى السمعة والشهرة ؛ لأنه يفتقد المراقبة الداخلية التي تجعله يؤدي عمله بإتقان في كل الحالات دون النظر إلى الاعتبارات التي اعتاد بعضهم عليها.

فأين نحن من مراقبة الله تعالى؟! وأين نحن من الإحسان الذي ذكره النبي (صلى الله عليه وسلم): "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ"^(١)، ورحم الله ابن المبارك حيث قال لرجل:

(١) متفق عليه ، صحيح البخاري، كتاب الإيمان ، بَابُ سُؤَالِ جِرِيْلَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَنِ الْإِيمَانِ ، وَالْإِسْلَامِ ، وَالْإِحْسَانِ ، وَعَلِمَ السَّاعَةِ ، حديث رقم ٥٠ ، وصحيح مسلم ، كِتَابُ الْإِيمَانِ ، بَابُ مَعْرِفَةِ الْإِيمَانِ ، وَالْإِسْلَامِ ، وَالْقَدْرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ ، حديث رقم ٨.

"رَاقِبِ الله تعالى ، فسأله عن تفسيره فقال: كن أبداً كأنك ترى الله (عز وجل)"^(١)، ويقول أبو بكر (رضي الله عنه): "إن عليك من الله عيوناً تراك"^(٢)، فالمسلم يستشعر دائماً أن الله تعالى يراه ويطلع عليه فيتقن عمله إرضاءً لله تعالى ، بغض النظر عن يراه ويراقبه من الخلق.

إن تَمَثَّلَ هذه المعاني الإيمانية هو المخرج مما يعانیه المجتمع ، فإنه من الصعب بل ربما كان من المستبعد أو المستحيل أن نجعل لكل إنسانٍ حارساً يحرسه ، أو مراقباً يراقبه ، وحتى لو فعلنا ذلك فالحارس قد يحتاج إلى من يحرسه ، والمراقب قد يحتاج إلى من يراقبه، لكن من السهل أن نُربِّي في كل إنسانٍ ضميراً حياً ينبض بالحق ويدفع إلى الخير؛ لأنه يراقب من لا تأخذه سنة ولا نوم.

* * *

(١) إحياء علوم الدين ، كتاب المراقبة والمحاسبة ، ٤ / ٣٩٧.

(٢) مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ لِلْمَيِّدَانِي ، ٢ / ٤٥٠.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	م
٥	تقديم .	*
٨	أهمية التخطيط في حياة الفرد والمجتمع .	١ .
٢٠	حماية الشأن العام والمصلحة العامة .	٢ .
٣٥	مفهوم عهد الأمان في العصر الحاضر .	٣ .
٤٦	فروض الكفايات ودورها في تحقيق التوازن المجتمعي .	٤ .
٥٨	ترتيب الأولويات وأثره في حياة الفرد والمجتمع	٥ .
٧٣	رعاية المسنين وحماية حقوقهم .	٦ .
٨٦	حق الطفل في الرعاية والنشأة الكريمة .	٧ .
١٠١	خطورة الإدمان والمخدرات على الفرد والمجتمع	٨ .
١١٣	ضوابط الأسواق وآدابها .	٩ .
١٢٦	الإلتقان سبيل الأمم المتحضرة .	١٠ .
١٣٨	الفهرس .	*



الناشر / المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

رقم الإيداع :

الترقيم الدولي: